



Distr.
GENERAL

FCCC/CP/1995/5/Add.2
17 March 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الأولى

برلين، ٢٨ آذار/مارس - ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥
البند (د)٥ '٤' من جدول الأعمال المؤقت

تسمية أمانة دائمة واتخاذ الترتيبات لممارستها عملها

مذكرة من الأمين التنفيذي

إضافة

اعتماد الميزانية المقترحة للاتفاقية لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
٣	٢-١	مقدمة
٣	٩-٢	التطور من الأمانة المؤقتة إلى أمانة الاتفاقية
٧	١٤-١٠	سياق الميزانية المقترحة
٨	١٥	الإجراء الذي يمكن لمؤتمر الأطراف اتخاذه

(A) GE.95-60933

TXL.95-008

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>المرفق</u>
١٠		الميزانية المقترحة للاتفاقية لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦
١٢	٣-١	استعراض عام
١٤	١١-٤	ألف- أجهزة وضع السياسة العامة
١٧	١٤-١٢	باء- التوجيه التنفيذي والإدارة
١٩	٦٦-١٥	جيم- برنامج العمل
١٩	٢٦-١٥	١- الاتصال والتقييم والاستعراض
٢٤	٤٢-٢٧	٢- التعاون المالي والتقني
٣٠	٦٢-٤٣	٣- الدعم الحكومي الدولي والمؤسسي ..
٣٩	٦٦-٦٣	٤- التنفيذ والتخطيط
٤١	٧١-٦٧	دال- المساهمات التي تقلل من الميزانية الإدارية الأساسية
٤١	٧٤-٧٢	هاء- احتياطي رأس المال العامل

التذييل الأول

٤٢	الأرقام المعيارية المستخدمة في حساب تكاليف الموظفين
----	---

التذييل الثاني

٤٤	١٠-١ الملاك المقترح لموظفي الأمانة في ١٩٩٧-١٩٩٦
----	---

مقدمة

١- تنص الإجراءات المالية لمؤتمر الأطراف، حسبما أوصت بها لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها الحادية عشرة، على أن ينظر مؤتمر الأطراف في ميزانية مقترحة ويعتمد ميزانية بتوافق الآراء قبل بدء فترة السنتين المالية المشمولة بهذه الميزانية (انظر الفقرات من ٧ إلى ٤ من الاستنتاج (ك) الوارد في الوثيقة A/AC.237/91/Add.1). كما رجحت اللجنة من الأمين التنفيذي أن يُعد، لنظر مؤتمر الأطراف في دورته الأولى، ميزانية مفصلة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، أخذاً في اعتباره مناقشات اللجنة، وأن يُعمم هذا على الأطراف بأسرع ما يُمكن (الاستنتاج (م) من الوثيقة A/AC.237/91/Add.1). وقد أرفقت بهذه المذكرة الميزانية المقترحة للاتفاقية لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦ للنظر فيها ثم اعتمادها.

٢- وقد وُضعت الميزانية المقترحة باستخدام الإطار المعتاد لميزانية الأمم المتحدة كنموذج، مع تعديله حيثما لزم لتلبية احتياجات مؤتمر الأطراف. وقد أُعدت مع مراعاة الأحكام ذات الصلة في الاتفاقية فضلاً عن توصيات اللجنة إلى مؤتمر الأطراف ومقرراتها الأخرى ذات الصلة. وهذه تُشكل عملياً برنامج عمل للاتفاقية تستند إليه الميزانية المقترحة. وقد ذُكرت بالتحديد أي افتراضات وُضعت نتيجة لأوجه عدم اليقين حول الأنشطة المقبلة.

المتطور من الأمانة المؤقتة إلى أمانة الاتفاقية

٣- من المقرر أن تقوم الأمانة الدائمة على أساس الأمانة المؤقتة (انظر الفقرة ١١٨ من الوثيقة A/AC.237/55)، ولكن أعمال الأمانة الدائمة ستختلف عن أعمال الأمانة المؤقتة من حيث طبيعتها وحجمها على السواء، فقد كانت الوظيفة الرئيسية للجنة المؤقتة دعم عملية التشاور والتفاوض على المستوى الحكومي الدولي، وستستمر هذه الوظيفة ولكن مع استكمالها بغيرها، فستكون ذات أهمية خاصة الأنشطة الموجهة نحو البرامج ولا سيما في مجال الاتصال واستعراض المعلومات. وستستلزم مطالب خدمة الهيئات الفرعية نطاقاً أوسع من المهارات والخبرة. يضاف إلى هذا أن المتصور أن تصبح مسؤولية أمانة الاتفاقية (ولا سيما في مجالي تنظيم وإدارة المؤتمرات) بعض المهام التي كانت تقوم بها فيما مضى جهات في الأمم المتحدة. وأخيراً ربما تعيّن توفير الدعم لعمليات جديدة وربما انبثقت مهام متخصصة جديدة من مقررات تتخذ في المؤتمر الأول للأطراف.

٤- وقد استند في وضع ميزانية أمانة الاتفاقية إلى عدد من الافتراضات حول طابعها، أي أن الأطراف تريد أمانة تتسم بما يلي:

- كفو في الاستجابة إلى مطالبها على الخدمات ومجهزة بأحدث التكنولوجيات وقدرات الاتصالات

- دولية في تكوينها وممثلة للمناطق والمجموعات المختلفة

- مجهزة بنطاق من الخبرات الفنية لتمكينها من خدمة احتياجات اتفاقية واسعة جدا في نطاقها ولها صلة بقطاعات عديدة وكذلك بأنماط الإنتاج والاستهلاك: اتفاقية بشأن التنمية المستدامة.

5- وقد صمم هيكل الأمانة المؤقتة لتلبية احتياجات وطلبات لجنة التفاوض الحكومية الدولية أما هيكل الأمانة الدائمة فسيكون مختلفا يعكس الاحتياجات المختلفة لفترة ما بعد المؤتمر الأول للأطراف. وقد عرض هذا الهيكل الجديد على اللجنة في الفقرات من ١٠ إلى ١٩ من الوثيقة A/AC.237/79/Add.3، كما اقترحت تلك الوثيقة وجود ميزانية إدارية أساسية تمويل، على أساس متفق عليه يمكن التنبؤ به، المهام المتصلة مباشرة بالعملية الحكومية الدولية، بما في ذلك توفير الخدمات والوثائق الموضوعية والتنظيمية، فتقدم المساهمات إلى هذه الميزانية الأساسية بالاستناد إلى الجدول الإرشادي الذي سيوافق عليه مؤتمر الأطراف (انظر الفقرة ٧ (أ) من الاستنتاج (ك) من الوثيقة A/AC.237/91/Add.1). كما سيُتخذ ترتيب لتمويل طوعي آخر لتمويل المهام ذات الطابع الأكثر اتصالا بالعمليات التي تسهل وتدعم الإجراءات التي تتخذها الأطراف ولا سيما البلدان النامية الأطراف، في تنفيذ الاتفاقية على المستويات الوطنية والإقليمية.

6- ويدعو التحول من أمانة مؤقتة إلى أمانة دائمة إلى إجراء مقارنة بين المستويات التجميعية للموظفين، مع مراعاة العوامل المذكورة أعلاه. فيُبيّن الجدول ألف ما يلي:

- عدد الموظفين المتاحين حاليا (١ آذار/مارس ١٩٩٥)

- عدد الموظفين المتوقع في نهاية عام ١٩٩٥ إذا ما توفر المطلوب من التمويل الخارج عن الميزانية (انظر FCCC/CP/1995/5/Add.3)

- عدد الموظفين في بداية عام ١٩٩٦ (حسبما اقترح في الميزانية)

الجدول ألف - عدد الموظفين موزعاً حسب المستوى^(أ)

الربع الأول ١٩٩٦	الربع الرابع ١٩٩٥	الربع الأول ١٩٩٥	
			ألف - الفئة الفنية وما فوقها
١			الرئيس (ب)
٢	١	١	مد ٢
٥	٦	٤	مد ١
٧	٥	٢	ف ٥
٥	٤	٤	ف ٤
٥	٦	٤	ف ٣
٤	٥	٤	ف ٢
٢٩	٢٧	١٩	المجموع (ألف)
٢٠	١٥	١٢	باء - فئة الخدمات العامة
٢٠	١٥	١٢	المجموع (باء)
٤٩	٤٢	٣١	المجموع الكلي (ألف + باء)

(أ) لا يتضمن هذا إلا الموظفين الممولين من الميزانية الإدارية الأساسية وما يعادلها بالنسبة للأمانة المؤقتة، فلم يدرج الموظفون الممولون من "تمويل طوعي آخر" وما يعادله (وظيفة واحدة من الفئة الفنية ووظيفتان من فئة الخدمات العامة في سنة ١٩٩٥ وأربع وظائف من الفئة الفنية ووظيفتان من فئة الخدمات العامة في سنة ١٩٩٦).

(ب) سيحدد مؤتمر الأطراف مستوى وظيفة رئيس الأمانة ومدة خدمته.

٧- وتعكس الزيادة في عدد الموظفين الرفيعي المستوى ما يلي:

(أ) توسع نطاق المسؤوليات بما في ذلك استعراض السياسات الوطنية المتصلة بتغير المناخ ودعم استحداث مبادرات جديدة في مجال السياسة العامة؛

(ب) مستوى استقلال الأمانة الدائمة المتصور في توصيات اللجنة بشأن صلاحتها المؤسسية بالأمم المتحدة (انظر الاستنتاج (ط) الوارد في الوثيقة (A/AC.237/91/Add.1)؛

(ج) تعاظم الحاجة إلى إدارة عليا ومتوسطة لبناء علاقات عمل مع عدة منظمات شريكة؛

(د) زيادة الموارد من الموظفين والموارد المالية الجارية إدارتها.

٨- ويبين الجدول باء، بالنسبة لنفس التواريخ النمو المقترح في عدد الموظفين موزعا حسب برامج الأمانة، بخلاف برنامج "أجهزة وضع السياسة العامة" الذي لا يتضمن مكونا منتظما من الموظفين. وتتصل مجالات النمو الرئيسية بما يلي:

(أ) النظر في البلاغات الوطنية، حيث تكتسب زخما عملية الاستعراض المتعمق؛

(ب) البداية المفترضة لأعمال موضوعية جديدة بشأن إدارة قوائم الجرد وتقييم المناهج والتكنولوجيات والأنشطة المشتركة أو التنفيذ المشترك؛

(ج) توسع أنشطة التعاون المالي والتقني لتسهيل تنفيذ فرادى الأطراف للاتفاقية؛

(د) تولي مهام كانت تقوم بها فيما مضى جهات أخرى في الأمم المتحدة في مجالات تنظيم وإدارة المؤتمرات.

الجدول باء - عدد الموظفين موزعا حسب النشاط^(أ)

البرنامج	١٩٩٥ الربع الأول	١٩٩٥ الربع الرابع	١٩٩٦ الربع الأول
باء - التوجيه التنفيذي والادارة	٥	٥	٥
جيم - برنامج العمل			
١ - الاتصال والتقييم والاستعراض	٨	١٣	١٥
٢ - التعاون المالي والتقني	٦	٧	٧
٣ - الدعم الحكومي الدولي والمؤسسي	١١	١٤	١٩
٤ - التنفيذ والتخطيط	١	٣	٣
المجموع	٢١	٤٢	٤٩

(أ) لا يتضمن هذا إلا الموظفين الممولين من الميزانية الإدارية الأساسية وما يعادلها بالنسبة للأمانة المؤقتة، ولم يدرج الموظفون الممولون من "تمويل طوعي آخر" وما يعادله (وظيفة واحدة من الفئة الفنية ووظيفتان من فئة الخدمات العامة في سنة ١٩٩٥ وأربع وظائف من الفئة الفنية ووظيفتان من فئة الخدمات العامة في سنة ١٩٩٦).

٩- والأرقام الواردة في الميزانية المقترحة أقل من تلك المعروضة على اللجنة في إطار الميزانية (A/AC.237/79/Add.3)، فيما يتعلق بعدد من النقاط، لأسباب أهمها ما يلي:

(أ) تفترض الميزانية المقترحة أن الجمعية العامة ستوافق على طلب من مؤتمر الأطراف باستيعاب تكاليف خدمة المؤتمرات في إطار الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة، مما يوفر على الأطراف مبلغاً يُقدَّر بخمسة ملايين دولار لفترة السنتين^(١). وستنظر الجمعية العامة في هذا الطلب في أواخر عام ١٩٩٥؛

(ب) افترض أن التكلفة المقدرة في الميزانية لأماكن المكاتب والأثاث ستكون صفراً، نتيجة للعروض المقدمة لاستضافة الأمانة، بدلا من أن تكون ٤٢٠ ٠٠٠ دولار تُدفع كإيجار سنوي وتكلفة مشتريات لمرة واحدة تبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار؛

(ج) حسب المساهمة في الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ على أساس مختلف، فأخذ في الاعتبار أن مستوى نشاطه أقل في عامي ١٩٩٦ و١٩٩٧، فخُفِّض من ٥٠٠ ٠٠٠ دولار سنوي إلى حوالي ٣١٠ ٠٠٠ دولار؛

(د) خُفِّض تدريجياً على امتداد فترة أطول تعيين موظفي الأمانة إلى أقصى قوة له؛ فقد نُقِحت بعض الرتب نزولاً وحُذفت بعض الوظائف أو نقلت إلى "تمويل طوعي آخر"، فبلغ التخفيض الناجم عن ذلك في تكاليف الموظفين المدرجة في الميزانية الإدارية الأساسية، مقابل التقديرات الواردة في إطار الميزانية، ٩ في المائة على مدى السنتين؛

(هـ) وعلى نفس المنوال، أُعيد تقييم كل تقديرات التكاليف غير المتصلة بالموظفين المدرجة في إطار الميزانية، مما أدى إلى تخفيض يبلغ ٣٧ في المائة في هذه التقديرات لفترة السنتين (بالنسبة للميزانية الإدارية الأساسية، مع استبعاد المساهمة في الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ والإيجار والأثاث حسبما نوقش في الفقرة ٩ (ج) أعلاه؛

(و) حُسبت المساهمات في تخفيض الميزانية الإدارية الأساسية، قدر الإمكان، على أساس افتراضات معينة، ولكن هذه لا تتضمن أي مساهمات من حكومة مضيعة، وهي ستقابل أيضاً جزءاً هاماً من الميزانية.

سياق الميزانية المقترحة

١٠- تعكس جداول الوظائف المستخدمة في الميزانية المقترحة سنوات عمل بالوظيفة؛ فقد اعتبر هذا مفهوماً أنسب لميزانية لا تقوم على أساس اشتراكات مقررة من مفهوم الوظائف أو المناصب الثابتة. وعدد الموظفين الممولين من الميزانية الإدارية الأساسية العاملين في نهاية عام ١٩٩٧ هو ٥٧ موظفاً، والعدد الممول في إطار "تمويل طوعي آخر" هو ٧. وتمثل تكاليف الموظفين حوالي ٧٨ في المائة من ميزانية فترة السنتين، وقد حسبت على أساس الأرقام الموحدة لجنييف كمقر عمل، المقدمة من الأمم المتحدة، وأدرجت في التذييل الأول بالميزانية المقترحة. (لمحطات العمل المختلفة تكاليف موظفين مختلفة. انظر حاشية التذييل الأول).

١١- وقد جمعت بصفة عامة تكاليف دعم البرامج (مثل الاتصالات واللوازم وإيجار المعدات) بدلاً من توزيعها في شتى مواضع الميزانية المقترحة، فتد تحت مكون الإدارة في برنامج "الدعم الحكومي الدولي والمؤسسي".

١٢- وسيطلب الإدارة أو البرنامج الذي يوفر الخدمات الادارية لأمانة الاتفاقية، في إطار صلتها المؤسسية بالأمم المتحدة، مقابل التكاليف العامة، وهذا المقدار سيخضع للتفاوض، ولكن وفقاً للممارسة المتبعة افتراض رسم عام قدره ١٣ في المائة لأغراض وضع تقديرات الميزانية.

١٣- ووفقاً للقواعد المالية الموصى بها لمؤتمر الأطراف (انظر الفقرة ١٤ من الاستنتاج (ك) الوارد في الوثيقة A/AC.237/91/Add.1)، تتضمن الميزانية احتياطياً من رأس المال العامل، غرضه تأمين استمرار العمليات في حالة حدوث نقص نقدي مؤقت، وهو ليس صندوقاً للطوارئ ولا احتياطياً للأنشطة التنفيذية، وإنما لا بد، على ضوء الطابع الإرشادي للمساهمات وعدم وجود أي حكم عقابي في حالة تأخر وصول المساهمات أو عدم وصولها، من وجود احتياطي رأس مال عامل لتأمين استمرار سير عملية الاتفاقية وأمانتها. وسيحتفظ باحتياطي رأس المال العامل عند مستوى يحدده مؤتمر الأطراف من حين إلى آخر بتوافق الآراء، ولكن يقترح مستوى قدره ٣٠ في المائة من صافي الميزانية الإدارية الأساسية، يكون في البداية من دفعتين قدر كل منهما ١٥ في المائة من صافي الميزانية الإدارية الأساسية لعامي ١٩٩٦ و١٩٩٧، مع تعديله حسبما يلزم في فترة السنتين التالية. وتغطي المسحوبات من الاحتياطي من المساهمات العادية في ميزانية الاتفاقية في أقرب وقت ممكن.

١٤- وتبدأ الأمانة الدائمة في عملها في تاريخ استحقاق المساهمات في الميزانية الإدارية الأساسية، أي في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. وما لم تدفع مقدماً مساهمات كافية فستنشأ في البداية مشاكل سيولة. وقد تتوفر بعض الأرصدة في نهاية السنة من الصناديق الاستثمارية القائمة، ولكن لا يمكن التنبؤ بحجمها ومن غير المرجح أن تكون ذات بال. لذا قد يود مؤتمر الأطراف دراسة الكيفية التي يمكن اتباعها لإدارة هذه الفترة الانتقالية المالية على أفضل وجه، مع مراعاة إمكانية استخدام مساهمات من الحكومة المضيفة كمصدر للسيولة في البداية.

الإجراء الذي يمكن لمؤتمر الأطراف اتخاذه

١٥- يلزم في المؤتمر الأول للأطراف اتخاذ عدد من المقررات تتصل بميزانية فترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧، تأخذ في اعتبارها مقررات المؤتمر ذات الصلة، بما في ذلك المقررات المتعلقة بالإجراءات المالية لمؤتمر الأطراف، والجدول الإرشادي للمساهمات (انظر الوثيقة FCCC/CP/1995/5/Add.1) والتمويل الخارج عن الميزانية لسنة ١٩٩٥ (انظر الوثيقة FCCC/CP/1995/5/Add.3). وفي هذا السياق قد تود الأطراف النظر في العناصر المقترحة التالية لمقرر بشأن ميزانية الاتفاقية:

(أ) اعتماد ميزانية لفترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧، وفقاً للفقرة ٤ من الإجراءات المالية الموصى بها لمؤتمر الأطراف (انظر الاستنتاج (ك) الوارد في الوثيقة A/AC.237/91/Add.1)، على أساس الاقتراح الوارد هنا؛

(ب) طلب يقدم إلى الجمعية العامة لتمويل تكاليف خدمات المؤتمرات الناجمة عن دورات مؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين من الميزانية البرنامجية العادية للأمم المتحدة (انظر الاستنتاج (ن) الوارد في الوثيقة A/AC.237/91/Add.1)؛

(ج) دعوة الأطراف (مع مراعاة الفقرتين ٨ و ١٠ من الإجراءات المالية الموصى بها لمؤتمر الأطراف) إلى دفع مساهماتها كاملة بلا تأخير على أساس جدول المساهمات الإرشادي الذي سيعتمده مؤتمر الأطراف؛

(د) دعوة الأطراف إلى المساهمة في تلبية احتياجات فترة السنتين لتمويل طوعي آخر؛

(هـ) تحديد مستوى احتياطي رأس المال العامل والفترة التي ينبغي تكوينه على امتدادها، وفقاً للفقرة ١٤ من الإجراءات المالية الموصى بها، على أساس الاقتراح الوارد هنا (انظر الفقرات من ٧٢ إلى ٧٤ من المرفق)؛

(و) تعريف "خط الاعتماد الرئيسي" في مفهوم الفقرة ٦ من الإجراءات المالية الموصى بها لمؤتمر الأطراف، باعتباره يعادل كلاً من البرامج الرئيسية الستة المشمولة بالميزانية المقترحة، وتضيض لرئيس الأمانة، بموجب الفقرة نفسها، بالتحويلات بين هذه الخطوط في حدود لا يتجاوز مجموعها ١٥ في المائة من الميزانية الإدارية الأساسية مع عدم تخفيض أي خط بأكثر من ٢٥ في المائة؛

(ز) الإرشاد بشأن تمويل عملية الاتفاقية في أوائل عام ١٩٩٦ في حالة عدم ورود اشتراكات كافية تتيح استمرار العمليات؛

(ح) طلب إلى رئيس الأمانة لكي يرفع إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثانية تقريراً بشأن الإيرادات وأداء الميزانية واقتراح أي تعديلات قد تلزم في الميزانية الإدارية الأساسية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ وفي التمويل الطوعي الآخر.

مرفق

الميزانية المقترحة للاتفاقية لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦

الجدول ١ - ملخص الاحتياجات للسنتين ١٩٩٧-١٩٩٦ موزعة حسب البرامج
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تمويل طوعي آخر		الميزانية الادارية الأساسية		
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
أولا - البرامج				
١ ٨١٣,٨	٢ ٤٥٢,٢	٥٤٢,٢	٥٥٢,٥	ألف- أجهزة وضع السياسة العامة ^(١)
-	-	٦٧٤,٥	٦٥٦,٨	باء - التوجيه التنفيذي والاداري
جيم- برنامج العمل				
-	-	٢ ٠٦٦,٨	٢ ٦٦٩,٥	١ - الاتصال والتقييم والاستعراض
٩٠١,١	٧٨٣,٧	١ ٤٤٩,٩	١ ٠٧٢,٤	٢ - التعاون المالي والتقني
٢٦١,١	٢٥٦,٨	٢ ٩٩٧,٤	٢ ٩٧٢,٤	٣ - الدعم الحكومي الدولي والمؤسسي
-	-	٤٤١,٥	٤٢٥,٢	٤ - التنفيذ والتخطيط
٢ ٩٧٦,٠	٢ ٤٩٢,٧	٩ ١٧٣,٥	٨ ٢٤٨,٩	المجموع الفرعي (أولا)
ثانيا - رسم علم (١٣ في المائة)				
٢٨٦,٩	٤٥٤,١	١ ١٩٢,٦	١ ٠٨٥,٤	المجموع الفرعي (ثانيا)
ثالثا - مساهمات تخفض الميزانية الأساسية				
-	-	TBD	TBD	١ - مساهمات من الحكومة المضيفة ^(ب)
-	-	٢٢٤,٦	٦٢٩,٠	٢ - مساهمات بالموظفين تقدمها الحكومات والمنظمات
-	-	٤٨٧,٢	٤٧٤,١	٣ - مخصص للإدارة من الرسم العام
-	-	٨٢١,٨	١ ١١٢,١	المجموع الفرعي (ثالثا)
٢ ٣٦٧,٩	٢ ٩٤٦,٨	٩ ٥٤٤,٢	٨ ٢٧١,٢	المجموع الصافي (أولا + ثانيا - ثالثا)
رابعا - احتياطي رأس المال العامل^(د)				
-	-	١ ٤٣٦,٦	١ ٢٤٨,٢	مساهمات على امتداد سنتين ١٥ في المائة من صافي المجموع السنوي

حواشي الجدول ١

- (أ) بافتراض أن الجمعية العامة ستوافق، بناء على طلب مؤتمر الأطراف، على تغطية تكاليف خدمات المؤتمرات (المقدرة بمليون دولار لكل دورة من أسبوعين باستخدام ست لغات)؛ تتضمن الميزانية الإدارية الأساسية المساهمة في الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ؛ ويتضمن التمويل الطوعي الآخر الصندوق الطوعي الخاص للاشتراك.
- (ب) تتضمن بعض العروض لاستضافة أمانة الاتفاقية مساهمات نقدية كبيرة للمساعدة في دفع تكاليف الأمانة، وستستخدم هذه المساهمات لتخفيض الميزانية الإدارية الأساسية.
- (ج) على أساس ترتيبات التوظيف الشائبة القائمة فعلاً والجارية مناقشتها. ويفترض أيضاً بعض الدعم من المنظمات ولكن الأرقام الدقيقة لذلك ستوقف على القرارات بشأن ميزانياتها.
- (د) رهناً بالاتفاق مع المنظمة التي توفر الخدمات الإدارية.
- (هـ) ٢٠ في المائة من صافي الميزانية الإدارية الأساسية التي تتكون على دفتين.

الجدول ٢ - ملخص تقديرات الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ موزعة حسب وجوه الانفاق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الانفاق	الميزانية الادارية الأساسية		تمويل طوعي آخر	
	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦
تكاليف الموظفين	٦ ٣٨٢,١	٧ ٣٤٢,٩	٧٠١,٩	٨١٤,٠
الخبراء الاستشاريون	٣١٩,٦	٢٣١,٥	١٥,٠	١٥,٦
أفرقة الخبراء	٢٤٨,٤	٢٠٩,٩	١٠٥,٨	١١٠,٠
السفر في مهام رسمية	٤٠٤,٢	٤٣٤,٩	٤٢,٨	٤٤,٤
الخدمات التعاقدية	١٤٠,٠	٨١,٢	١٧٥,٠	١٧٨,٢
مصرفوات التشغيل العامة	٢٤٥,٦	٢٩٤,٤	-	-
اللوازم والمواد	١٢٥,٠	١١٩,٤	-	-
الأثاث والمعدات	١١٧,٠	٩٠,٠	-	-
المنح والمساهمات (الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ)	٣١٠,٦	٣١٠,٦	-	-
نفقات أخرى	٥٦,٤	٥٨,٦	-	-
الصندوق الطوعي الخاص للاشتراك	-	-	٢ ٤٥٢,٢	١ ٨١٣,٨
المجموع الفرعي	٨ ٣٤٨,٩	٩ ١٧٣,٥	٣ ٤٩٢,٧	٢ ٩٧٦,٠
رسم عام (١٣ في المائة)	١ ٠٨٥,٤	١ ١٩٢,٦	٤٥٤,١	٣٨٦,٩
المجموع^(أ)	٩ ٤٣٤,٣	١٠ ٣٦٦,٠	٣ ٩٤٦,٨	٣ ٣٦٢,٩

(أ) يعادل أولاً + ثانياً في الجدول ١.

الجدول ٣ - ملخص الاحتياجات من الموظفين

تمويل طوعي آخر		الميزانية الادارية الأساسية		
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
				ألف - الفئة الفنية وما فوقها
صفر	صفر	١	١	الرئيس (أ)
صفر	صفر	٢	٢	مد - ٢
صفر	صفر	٥	٥	مد - ١
١	١	٧	٧	ف - ٥
١	١	٥	٥	ف - ٤
١	١	١٠	٥,٣٣	ف - ٣
١	١	٤,٣٣	٤	ف - ٢
٤	٤	٣٤,٣٣	٢٩,٣٣	المجموع (ألف)
٣	٢	٢٢	٢٠	باء - فئة الخدمات العامة
٣	٢	٢٢	٢٠	المجموع (باء)
٧	٦	٥٦,٣٣	٤٩,٣٣	المجموع (ألف + باء)

(أ) سيحدد مؤتمر الأطراف مستوى ومدة خدمة رئيس الأمانة.

استعراض عام

١- بدأ نفاذ الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ في ٢١ آذار/مارس ١٩٩٤، وتنشئ المادة ٧ منها مؤتمراً للأطراف وتنشئ المادتان ٩ و ١٠، على التوالي، هيئة فرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وهيئة فرعية للتنفيذ. وقد أنشأت المادة ٨ الأمانة وهي أيضاً تكلم مؤتمر الأطراف بأن يسمي، في دورته الأولى، أمانة دائمة ويتخذ الترتيبات اللازمة لممارستها عملها. وقد اضطلعت بالأعمال التحضيرية للمؤتمر الأول للأطراف لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ التي أنشأها قرار الجمعية العامة ٢١٧/٤٥ الذي أنشأ أيضاً أمانة لدعم اللجنة، حولتها الاتفاقية إلى أمانتها المؤقتة التي ستعمل بهذه الصفة إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

٢- وستتميز فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ بدورتين لمؤتمر الأطراف وعدة دورات للهيئتين الفرعيتين وأحداث ممكنة أخرى مثل اجتماعات أفرقة تقنية وحلقات تدريبية ودورات لأي عملية جديدة قد يتفق عليها. وستعطي الأولوية لخدمة هذه الاجتماعات ودعمها. وستكون العناصر الرئيسية الأخرى لبرنامج العمل ما يلي:

(أ) تنفيذ عمليات لتقديم واستعراض البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول؛

(ب) تنفيذ العملية التي يقرها المؤتمر الثاني للأطراف لتقديم ودراسة البلاغات الوطنية الواردة من البلدان النامية الأطراف؛

(ج) تعزيز الشراكات بين مؤسسات الاتفاقية والهيئات الأخرى ولا سيما مرفق البيئة العالمية والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ؛

(د) العمل مع الشركاء للنهوض ببرامج التعاون التقني التي تسهل تنفيذ الاتفاقية ولا سيما تنفيذ البلدان النامية الأطراف لها؛

(هـ) تحسين الخدمات المقدمة إلى الأطراف في شكل تحسين نشر المعلومات والوثائق (بما في ذلك المعلومات عن الميزانية وقوائم الجرد والمشاريع وأنشطة التعاون التقني والتنفيذ المشترك)، وتنسيق وتبسيط العمليات لتمويل الاشتراك وتطوير شبكة من جهات الوصل الوطنية؛

(و) تعزيز آليات دعم العملية الحكومية الدولية ووضع الأمانة على أساس إداري سليم.

٣- ويستند هيكل الأمانة إلى الأساس المقترح في وثيقة اللجنة A/AC.237/79/Add.3. وتتضمن الميزانية المقترحة ترتيبات لما يلي:

(أ) الأنشطة الممولة من ميزانية إدارية أساسية؛

(ب) أنشطة أخرى ممولة من صناديق طوعية (أي أنشطة ذات طابع تنفيذي تدعم الإجراءات التي تقوم بهافرادى الأطراف)؛

(ج) تمويل الاشتراك في الاجتماعات من صندوق طوعي خاص؛

(د) تكوين احتياطي رأس مال عام.

ألف - أجهزة وضع السياسة العامة

الجدول ٤- ملخص التقديرات للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧

موزعة حسب وجوه الانفاق

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تمويل طوعي آخر		الميزانية الإدارية الأساسية		وجه الإنفاق
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
-	-	١٧٧,٤	١٨٨,٧	تكاليف الموظفين
-	-	٥٥,٣	٥٣,٢	مصروفات التشغيل العامة
-	-	٣١٠,٦	٣١٠,٦	المنح والمساهمات
١ ٨١٣,٨	٢ ٤٥٢,٢	-	-	الصندوق الطوعي الخاص للاشتراك
١ ٨١٣,٨	٢ ٤٥٢,٢	٥٤٣,٣	٥٥٢,٥	المجموع

٤- ويشرف مؤتمر الأطراف على تنفيذ الاتفاقية ويوفر للأمانة التوجيه الشامل في مجال السياسة العامة للأمانة وهو يجتمع سنوياً. وتقوم الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ ببرامج عمل دعماً لمؤتمر الأطراف الذي إليه ترفع تقاريرها وتتقدم بتوصياتها. وستجتمع كل هذه الهيئات في مقر الأمانة ما لم يتقرر خلاف ذلك. ولم تتخذ ترقيبات في الميزانية للاجتماعات بعيداً عن مقر الأمانة، وإنما سيكون أي اجتماع من هذا القبيل بناءً على دعوة البلد المضيف الذي سيتعين عليه دفع فارق التكلفة. وفيما يتعلق بدورات مؤسسات الاتفاقية فقد افترض ما يلي:

(أ) ستحتاج دورات مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين، معاً، إلى أربعة أسابيع من وقت الاجتماعات (فترتان كل منهما اسبوعان) في كل سنة (فيجتمع مؤتمر الأطراف عادة لمدة اسبوع واحد في شهر تموز/يوليه وتجتمع الهيئتان الفرعيتان في كانون الأول/ديسمبر وخلال الاسبوع السابق لمؤتمر الأطراف. وفي سنة ١٩٩٦ ستعقد في شهر شباط/فبراير دورة إضافية لكل من الهيئتين الفرعيتين، فتصبح ثلاثاً فترات الاسبوعين في ذلك العام)؛

(ب) تتضمن كل من الدورات جلسيتين متزامنتين؛

(ج) يفسخ المجال في إطار وقت الاجتماعات المدرج في الميزانية لأي جلسات اخرى تتطلب خدمات المؤتمرات (مثل جلسات بشأن متابعة استعراض كفاية المادة ٤-٢(أ) و(ب) أو بشأن المادة ١٣)؛

(د) لن تحتاج جلسات الأفرقة والحلقات التدريبية التقنية الحكومية الدولية إلى خدمات المؤتمرات (الترجمة التحريرية والشفوية).

الاحتياجات من الموارد (بالمعدات الحالية)

5- وضعت تقديرات الميزانية هذه على أساس تصور أن مؤتمر الأطراف سيرجو من الجمعية العامة استيعاب تكاليف خدمات المؤتمرات لمؤسسات الاتفاقية في إطار الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة وأن الجمعية العامة ستقبل هذا الرجاء، فإذا لم يتحقق هذا فستلزم زيادة الميزانية الإدارية الأساسية بما يقدر بمبلغ ثلاثة ملايين دولار في عام ١٩٩٦ (٢,٢٩ مليون دولار بما في ذلك الرسم العلم) وبمبلغ مليوني دولار في عام ١٩٩٧ (٢,٢٦ مليون دولار بما في ذلك الرسم العلم). وستخضع تكاليف خدمات المؤتمرات هذه بنسبة تتراوح بين ٤٠ و ٥٠ في المائة تقريبا إذا ما قدمت الخدمات بثلاث لغات بدلاً من ست.

تكاليف الموظفين

6- يُطلب مبلغ ١٨٨ ٧٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ١٧٧ ٤٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية تكاليف الموظفين المتصلة بأجهزة وضع السياسة العامة:

(أ) يُطلب مبلغ ١٦٢ ٧٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ١٥٠ ٤٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية احتياجات المساعدة المؤقتة لمحضر وموظفي الأمانة التقنيين والسكرتارية/المساعدين لدورات الأطراف، وكذلك إلى حد أقل للهيئتين الفرعيتين؛

(ب) يُطلب مبلغ ٢٦ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٢٧ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية أجر العمل الإضافي لموظفي الخدمات العامة الناتج عن الدورات.

7- ولم تدرج في خدمات المؤتمرات التي ستوفرها الأمم المتحدة المصاريف تحت وجه الانفاق هذا. وأغلب خدمات الأمانة التقنية المشار إليها في الفقرة ٦ (أ) أعلاه كانت تقدمها فيما مضى إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة ولكنها لم تعد متاحة. وقد يتولى موظفو الأمانة بعض هذه الوظائف، ولا سيما ما يتعلق منها بالهيئتين الفرعيتين، ولكن يلزم منسق للمؤتمرات وقد روعي هذا في مكوّن الميزانية المقترحة المتعلقة بالدعم الحكومي الدولي والمؤسسي. وبالإضافة إلى هذا سيلزم تعيين موظفين في إطار المساعدة المؤقتة من أجل المؤتمرات، حسبما كان الأمر عليه فيما مضى. وستواصل الأمانة أيضاً تعيين موظفين في إطار المساعدة المؤقتة لتحرير وثائقها.

نفقات التشغيل العامة

8- يُطلب مبلغ ٥٢ ٧٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٥٥ ٣٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية نفقات التشغيل العامة المتصلة بمؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين، حسبما هو مبين أدناه:

(أ) مبلغ ١٢ ٢٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ١٢ ٧٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية تكاليف الاتصالات (مثل الفاكس والسعاة) المتصلة مباشرة بدورات مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين؛

(ب) مبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٢٠ ٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية حفل استقبال واحد كل سنة، في دورة مؤتمر الأطراف وحفل استقبال واحد خلال دورة هيئة فرعية، وكذلك تكاليف الضيافة وقت اجتماعات المكتب؛

(ج) مبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٢٠ ٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية الإيجار القصير الأجل للأثاث وأجهزة تصوير المستندات ومعدات الحاسوب خلال الدورات؛

(د) مبلغ ١ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ١ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية رسوم متنوعة أخرى ناتجة عن الدورات.

المنح والمساهمات

٩- يُطلب مبلغ ٣١٠ ٦٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٣١٠ ٦٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتمكين مؤتمر الأطراف من تقديم مساهمات إلى الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، وستساعد هذه الأموال في دفع تكاليف المدخلات في الاتفاقية التي يوافق الفريق الحكومي الدولي على توفيرها استجابة لطلبات من مؤتمر الأطراف. وسيتناول هذا المقدار من عام إلى آخر حسب الطلبات المقدمة؛ وسيكون أعلى بكثير خلال إعداد التقييمات العلمية. ولأغراض التخطيط افتراض أن مساهمة الاتفاقية ستشكل ١٠ في المائة من ميزانية الفريق الحكومي الدولي في كل من عامي ١٩٩٦ و١٩٩٧. ويجب أن تعكس المبالغ الفعلية الخدمات المطلوبة. ولن تصبح المساهمات في الفريق الحكومي الدولي مستحقة الدفع إلا بعد ورود مساهمات تكفي لتغطية البنود الأخرى في الميزانية الإدارية الأساسية في أي سنة بعينها.

الصندوق الطوعي الخاص للاشتراك

١٠- تُنشى الإجراءات المالية الموصى بها لمؤتمر الأطراف صندوقاً طوعياً خاصاً للاشتراك، يدعم، وفقاً لما درجت عليه اللجنة، اشتراك وفد واحد من كل طرف مؤهل في دورات مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين (بافتراض اشتراك ١١٠ مندوبين لكل فترة اجتماع من أسبوعين) وفي اجتماعات مكاتب هذه الهيئات. وسيوفر الصندوق أيضاً التمويل لدعم الاشتراك في اجتماعات الأفرقة التقنية (بافتراض اشتراك عشرة خبراء في كل من فريقين تقنيين يجتمعان مرتين سنوياً). ويُطلب مبلغ ٢ ٤٥٢ ٢٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ١ ٨١٢ ٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية هذا الاحتياج. وقد استخدمت لوضع هذه التقديرات أسعار أقل من المعتاد كأجور للسفر جواً. ويعكس المبلغ المقدر لعام ١٩٩٧ زيادة قدرها ٤ في المائة لمراعاة التضخم. فإذا ما تقرر تمويل اشتراك مندوب ثانٍ من الأطراف من أقل البلدان نمواً والبلدان النامية الجزرية الصغيرة فستبلغ التكلفة الإضافية حوالي ٢٢٥ ٠٠٠ دولار (بالإضافة إلى المصاريف العامة) لكل فترة أسبوعين.

١١- وفي جميع الحالات سيوفر التمويل لاشتراك ممثلين من الأطراف المؤهلين فقط. وفي الوقت الحالي يعتبر الأطراف في الاتفاقية مؤهلين للتمويل إذا ما كان الناتج المحلي الاجمالي للفرد الواحد في هذه الأطراف ٥٠٠٠ دولار أو أقل في عام ١٩٩١.

باء - التوجيه التنفيذي والادارة

الجدول ٥- ملخص تقديرات السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦ موزعة حسب وجوه الانفاق
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تمويل طوعي آخر		الميزانية الإدارية الأساسية		وجه الإنفاق
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
-	-	٦٢٢,٥	٦٠٦,٨	تكاليف الموظفين
-	-	٥٢,٠	٥٠,٠	السفر في مهام رسمية
-	-	٦٧٤,٥	٦٥٦,٨	المجموع

الجدول ٦- الاحتياجات من الموظفين

تمويل طوعي آخر		الميزانية الإدارية الأساسية		ألف - الفئة الفنية وما فوقها
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
-	-	١	١	الرئيس
-	-	١	١	ف - ٤
-	-	٢	٢	المجموع (ألف)
-	-	٣	٣	باء - فئة الخدمات العامة
-	-	٣	٣	المجموع (باء)
-	-	٥	٥	المجموع الكلي (ألف+باء)

١٢- يوفر رئيس الأمانة التوجيه التنفيذي والتنسيق الاجمالي للأمانة والمشورة في مجال السياسة العامة لمؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين، مولياً اهتماماً خاصاً في هذا السياق الثاني الى قضايا السياسة العامة التي تثار في الهيئة الفرعية للتنفيذ وأي عملية لمتابعة استعراض كفاية المادة ٤-٢(أ) و(ب). والرئيس مسؤول مباشرة أمام مؤتمر الأطراف عن تنفيذ سياسات المؤتمر وبرنامج عمله وعن استخدام الأموال التي تساهم بها الأطراف. ورئيس الأمانة مسؤول تماماً، في إطار الصلة المؤسسية لأمانة الاتفاقية بالأمم المتحدة، أمام الأمين العام باعتباره المسؤول الإداري الأعلى للمنظمة بما في ذلك المسؤولية عن مراقبة الموظفين والأنظمة والقواعد المالية. ومن المتوقع أن يمارس الرئيس أيضاً سلطة مفاوضة فيما يتعلق بالإدارة المالية وإدارة شؤون العاملين، في إطار ترتيب دعم مؤسسي يقترحه الأمين العام. والرئيس مسؤول عموماً عن تأمين فعالية العلاقات مع الوكالات والإدارات والبرامج الشريكة وعن تعبئة الموارد والدعم منها. وسينهض الرئيس بوظائف التمثيل، حسب الاقتضاء، باسم الاتفاقية. ويقوم بدعم الرئيس عدد صغير من الموظفين.

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات العالية)

تكاليف الموظفين

١٣- يلزم مبلغ ٦٠٦ ٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٦٢٢ ٥٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية مرتبات رئيس الأمانة وموظفي المكتب والتكاليف العامة للموظفين المتعلقة بهم. وترد في التذييل الثاني بهذه الوثيقة تفاصيل عن مهام الموظفين ورتبهم.

السفر في مهام رسمية

١٤- يُطلب مبلغ ٥٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٥٢ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتمكين الرئيس من حضور الاجتماعات ذات الصلة، بما في ذلك السفر الى مقر الأمم المتحدة، والاجتماعات الحكومية الدولية والمشاورات مع الحكومات في شتى المناطق، وقبول دعوات للاشتراك في عدد محدود من المؤتمرات الدولية.

جيم - برنامج العمل

١- الاتصال والتقييم والاستعراض

الجدول ٧- ملخص تقديرات السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦ موزعة حسب وجوه الانفاق
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تمويل طوعي آخر		الميزانية الإدارية الأساسية		وجه الإنفاق
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
-	-	٢ ٥٠٩,٧	١ ٩٩٨,١	تكاليف الموظفين
-	-	١٦٣,٩	٢٥٤,٦	الخبراء الاستشاريون
-	-	٢٠٩,٩	٢٤٨,٤	أفرقة الخبراء
-	-	١٨٣,٣	١٦٨,٤	السفر في مهام رسمية
-	-	٣ ٠٦٦,٨	٢ ٦٦٩,٥	المجموع

الجدول ٨- الاحتياجات من الموظفين

تمويل طوعي آخر		الميزانية الإدارية الأساسية		ألف - الفئة الغنية وما فوقها
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
-	-	١	١	مد - ٢
-	-	٢	٢	مد - ١
-	-	٢	٢	ف - ٥
-	-	٢	٢	ف - ٤
-	-	٤	١,٣٢	ف - ٣
-	-	١,٣٢	١	ف - ٢
-	-	١٣,٣٢	١٠,٣٢	المجموع (ألف)
-	-	٦	٥	باء - فئة الخدمات العامة
-	-	٦	٥	المجموع (باء)
-	-	١٩,٣٢	١٥,٣٢	المجموع الكلي (ألف+وباء)

- ١٥- تركز أنشطة الاتصال والتقييم والاستعراض على ما يلي:
- (أ) البلاغات الوطنية من الأطراف المدرجة في المرفق الأول؛
- (ب) البيانات من البلاغات، بما في ذلك بيانات قوائم الجرد؛
- (ج) البلاغات الوطنية من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول؛
- (د) الإرشاد العلمي وتدقيق المعلومات العلمية والتقنية؛
- (هـ) تقييم وتطوير المناهج؛
- (و) تقييم التكنولوجيات وتبادل المعلومات التكنولوجية؛
- (ز) عملية تشاورية متعددة الأطراف بموجب المادة ١٢.

١٦- وستكون هذه الشعبة مكتفية بذاتها عموماً وقادرة على العمل في استقلال نسبي، وفقاً لولايات يتفق عليها على المستوى الحكومي الدولي وفي إطار المبادئ التوجيهية التي يضعها رئيس الأمانة. وستكون وظيفتها الرئيسية هي دعم أعمال مؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن القضايا العلمية والتقنية والتكنولوجية والمنهجية وفيما يتعلق بالبلاغات الوطنية. وستكون هي المتحدث الأساسي للأمانة مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، الذي تتوافق عن طريقه علاقات العمل المشترك. ومن الضروري أيضاً أن تتضمن الشعبة قدرة على دعم استكشاف مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين للجديد من المفاهيم ومناهج السياسة العامة.

١٧- وستضم الشعبة خمسة برامج فرعية حسبما هو مبين في الجدول ٩ وملخص أدناه.

الجدول ٩- توزيع الموارد حسب البرامج الفرعية

الميزانية الإدارية الأساسية				
الموظفون		بآلاف دولارات الولايات المتحدة		البرنامج الفرعي
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
٣	٣	٤٢١,٦	٤٠٧,٩	ألف - الإدارة والتنظيم
٨	٦,٣٣	١ ٤١٧,١	١ ٣١٣,٨	باء - الاتصال والاستعراض
٢,٣٣	٢	٣١٩,٤	٢٨٢,٣	جيم - الإرشاد العلمي
٣	٢	٤٤٦,٨	٣١٠,٨	دال - المناهج والتكنولوجيات
٣	٢	٤٦١,٩	٣٥٤,٧	هاء - تطوير السياسات العامة
١٩,٣٣	١٥,٣٣	٣ ٠٦٦,٨	٢ ٦٦٩,٥	المجموع

١٨- أما البرنامج الفرعي للإدارة والتنظيم فسيدير أنشطة الاتصال والتقييم والاستعراض للأمانة ويعمل كمنسق للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، فيساعدها في صياغة وثائق استعراض عام مثل اقتراحاتها الى المؤتمر الثاني للأطراف بشأن أنشطته وترتيباته التنظيمية الأطول أجلاً، بما في ذلك التعديلات على الوظائف وتوزيع الأعمال وجدول الاجتماعات وتواتره، حسيماً هو مطلوب في التوصية ٨(٧). وسيمثل هذا البرنامج الفرعي أيضاً الأمانة في اجتماعات الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، حسب الاقتضاء.

١٩- وأما البرنامج الفرعي للاتصال والاستعراض فسيضطلع بعملية النظر في البلاغات الوطنية، بما في ذلك إجراء استعراضات متعمقة للبلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول وأي عملية يتفق عليها للبلاغات من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول (انظر التوصيات ٢ و٤ و٥). وهذا ميدان جديد هام لنشاط الأمانة كثيف من حيث العمل والموارد. وتتضمن المهام المراد الاضطلاع بها في فترة السنتين ما يلي:

(أ) إكمال استعراض المبادئ التوجيهية لإعداد الأطراف المدرجة في المرفق الأول لبلاغاتها وإمكانية تنقيح هذه المبادئ التوجيهية، بما في ذلك الأعمال المتعلقة باستخدام تعديلات خاصة بفرادى البلدان في البلاغات الوطنية؛

(ب) إكمال الدورة الأولى من الاستعراضات المتعمقة للبلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، لما يصل الى ١٥ استعراضاً في عام ١٩٩٦، بما في ذلك تنظيم الاستعراضات (قد يتضمن هذا زيارات قطرية)، والاتصال بالحكومات، واختيار افرقة الاستعراض، والمساعدة في صياغة تقارير الاستعراض؛

(ج) إعداد مجموعة ثانية وتوليفة من البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للنظر فيها في المؤتمر الثاني للأطراف؛

(د) تنسيق الاستعراضات المتعمقة للبلاغات الثانية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول. (افتراض استمرار عملية الاستعراض المتعمق، ولكن من الممكن أيضاً اعتماد عملية خبراء أخرى من شكل ما)؛

(هـ) تنسيق أي عملية يتفق عليها للنظر في البلاغات الواردة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، ابتداءً من عام ١٩٩٧؛

(و) تجميع بيانات قوائم الجرد الوطنية الواردة من الأطراف، بما في ذلك البيانات الواردة في عامي ١٩٩٦ و١٩٩٧، في قواعد بيانات يمكن الوصول إليها، بما في ذلك الترتيبات اللازمة لنشر وتجميع قواعد بيانات أخرى بالمعلومات الواردة في البلاغات الوطنية (بالاعتماد على موظف قاعدة البيانات المقترح لنظام المعلومات) (انظر الفقرة ٦(ز) من التذييل الثاني).

٢٠- أما البرنامج الفرعي للتراث العلمي فسيركز على دعم الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في القيام بثلاث من مهامها (انظر التوصية ٨):

(أ) تقييم حالة المعرفة العلمية بتحويل المعلومات الى أشكال مناسبة لاستخدام الأمانة والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وتجميع وتوليف المعلومات عن الحالة العالمية؛

(ب) توفير المشورة بشأن البرامج العلمية والتعاون الدولي في البحوث والتعليم والتدريب والتوعية العامة؛

(ج) الرد على الأسئلة العلمية والتقنية التي يطرحها مؤتمر الأطراف، بما في ذلك الأسئلة عن تأثير تغير المناخ وعن التكيف.

وستولى الأولوية في فترة السنتين لتجهيز تقرير التقييم الثاني للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وأي معلومات أخرى ذات صلة، بما في ذلك الوثائق من أجل المؤتمر الثاني للأطراف، وللقيام (من أجل المؤتمر الثاني للأطراف) بإكمال، ثم تنفيذ، العناصر العلمية والتقنية لاقتراحات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن أنشطتها الأطول أجلاً. وسيوفر هذا الفريق أيضاً التحليل العلمي للأمانة ويعمل كصلة بين الأمانة والبرامج والمنظمات العلمية الدولية، بما في ذلك الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج المناخ العالمي.

٢١- أما البرنامج الفرعي للمناهج والتكنولوجيات فسيركز على دعم أعمال الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن عدد من المهام الأخرى (انظر التوصيتين ٧ و٨):

(أ) القضايا المنهجية الناشئة عن استعراض البلاغات، بما في ذلك تقرير للمؤتمر الثاني للأطراف؛

(ب) توفير المشورة لمؤتمر الأطراف حول تطوير وتحسين واستخدام مناهج يمكن مقارنتها تتبع في قوائم الجرد والاستقطاعات وتقييم آثار التدابير والتأثير وتحليل الحساسية وتقييم استجابات التكيف، بما في ذلك تقرير يُقدم الى المؤتمر الثاني للأطراف؛

(ج) تطوير برنامج العمل والجدول الزمني المطلوبين للأنشطة الأطول أجلاً، بما في ذلك تقرير يُقدم الى المؤتمر الثاني للأطراف؛

(د) توزيع ومراقبة الانبعاثات من الطيران الدولي والنقل البحري، بما في ذلك وضع اقتراحات تُقدم الى مؤتمر الأطراف؛

(هـ) التعرف على التكنولوجيات والدراية الفنية وتقديم المشورة حول تعزيز استحداث التكنولوجيا ونشرها، بما في ذلك تعزيز التعاون واقتسام الخبرات، فضلاً عن تنفيذ أي مقررات يتمخض عنها المؤتمر الأول للأطراف (يمكن استخدام البرنامج المعروف باسم CC:INFO^(٢) لنشر المعلومات؛ انظر الفقرة ٢٢ أدناه)؛

(و) الرد على الأسئلة المنهجية والتكنولوجية الموجهة من مؤتمر الأطراف.

وسيلزم تعزيز قدرة الأمانة المحدودة على تطوير وتقييم المناهج، ولا سيما لقوائم الجرد حيث يخفض كل من الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي من مستوى أنشطتهما. وبالإضافة إلى هذا قد ينشأ مجال عمل جديد هام بشأن التعرف على التكنولوجيات. وقد يلزم أيضاً دعم أعمال الأفرقة التقنية وتنسيق الحلقات التدريبية.

٢٢- وأما البرنامج الفرعي لتطوير السياسات العامة فسيركز على استكشاف الجديد من المفاهيم ومناهج السياسة العامة وعلى قضايا محددة حساسة سياسياً تتصل بتنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك الفقرات من ٦ إلى ١٠ من المادة ٤. وسيركز هذا النشاط في فترة السنتين على ما يلي:

(أ) تطوير مبادئ توجيهية لإعداد بلاغات الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول ووضع تفاصيل عملية للنظر في هذه البلاغات؛

(ب) وتصميم عملية تشاورية متعددة الأطراف لحل الأسئلة المتعلقة بالتنفيذ (انظر المادة ١٢ والاستنتاج (س) الوارد في الوثيقة (A/AC.237/91/Add.1).

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

تكاليف الموظفين

٢٣ - يطلب مبلغ ١ ٩٩٨ ١٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٢ ٥٠٩ ٧٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية رواتب الموظفين وتكاليفهم العادية فيما يتعلق بالاتصالات والتقييم والاستعراض. وترد في التذييل الثاني لهذه الوثيقة تفاصيل وظائف الموظفين ورتبهم.

الخبراء الاستشاريون

٢٤ - يطلب مبلغ ٢٥٤ ٦٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ١٦٣ ٩٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ للوفاء بالاحتياجات من مشورة الخبراء في المسائل المتعلقة بما يلي:

- النظر في البلاغات الوطنية، وكذلك دعم بعض الاستعراضات المعمقة (بما في ذلك تكاليف سفر الخبراء)

- المساعدة في إعداد وثائق التجميع والتركيب وغيرها من الوثائق المتخصصة (فضلا عن إعداد تقرير إلى مؤتمر الأطراف عن المعلومات ذات الصلة الواردة من الهيئات والمنظمات غير لجنة التفاوض الحكومية الدولية، بما في ذلك تقرير عن التكييف)

- تطوير قواعد البيانات

- تقييم المنهجيات

- تحديد التكنولوجيا والمشورة في إعداد الوثائق (وترتدي المشورة بشأن التكنولوجيا أهمية خاصة نظرا لأن ذلك يشكل مجالا جديدا من النشاط التشغيلي وقد يتطلب عملا تصميميا ومناهيما)

- وضع سياسة فيما يتعلق بالفقرات ٦ إلى ١٠ من المادة ٤.

أفرقة الخبراء

٢٥ - يطلب مبلغ ٢٤٨ ٤٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٢٠٩ ٩٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية تكاليف الخبراء المشاركين في الاستعراضات المعمقة وفي إعداد التجميع والتركيب الثانيين.

السفر في مهام رسمية

٢٦ - يطلب مبلغ ١٦٨ ٤٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ١٨٣ ٣٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية نفقات السفر، بما في ذلك السفر إلى مقر الأمم المتحدة، والسفر لتمثيل الأمانة في الاجتماعات، والحلقات العملية، والمؤتمرات والمشاورات مع الحكومات والمنظمات. وتلزم نسبة هامة من هذه الأموال لدعم عملية الاستعراضات المعمقة.

٧ - التعاون المالي والتقني

الجدول ١٠ - ملخص التقديرات للفترة ١٩٩٦ - ١٩٩٧ حسب وجوه الانفاق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الانفاق	الميزانية الادارية الأساسية		التمويل الطوعي الآخر	
	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦
تكاليف الموظفين	٩٦٦,٠	١ ٣٣٣,٢	٦٤٧,٩	٥٤٠,١
المستشارون	١٠,٠	١٠,٤	١٥,٦	١٥,٠
أفرقة الخبراء	-	-	١١٠,٠	١٠٥,٨
السفر في مهام رسمية	٩٦,٤	١٠٦,٣	٤٤,٤	٤٢,٨
الخدمات التعاقدية	-	-	٨٣,٢	٨٠,٠
المجموع	١ ٠٧٢,٤	١ ٤٤٩,٩	٩٠١,١	٧٨٣,٧

الجدول ١١ - الاحتياجات من الموظفين

التمويل الطوعي الآخر		الميزانية الادارية الأساسية		
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
				ألف - الفئة الفنية وما فوقها
صفر	صفر	١	١	مد - ٧
صفر	صفر	١	١	مد - ١
صفر	صفر	٢	٢	ف - ٥
١	١	صفر	صفر	ف - ٤
١	١	٢	صفر	ف - ٣
١	١	١	١	ف - ٢
٣	٣	٧	٥	المجموع (ألف)
٣	٢	٣	٢	باء - فئة الخدمات العامة
٣	٢	٣	٢	المجموع (باء)
٦	٥	١٠	٧	المجموع (ألف+باء)

٢٧ - وسترکز أنشطة التعاون المالي والتقني على ما يلي:

(أ) تشغيل الآلية المالية، بما في ذلك توفير الدعم والمشورة لمؤتمر الأطراف، مباشرة أو عبر الهيئة الفرعية للتنسيق، في:

- تحديد وإرسال التوجيه المنقح أو الاضافي إلى الكيان التشغيلي أو الكيانات التشغيلية
- وضع الطرائق والترتيبات بموجب المادة ١١-٣
- استعراض تقارير الكيان التشغيلي أو الكيانات التشغيلية
- تحديد التمويل الضروري والمتاح لإنفاذ الاتفاقية
- إعطاء التوجيه للآلية المالية، في سياق مسؤولية الكيان التشغيلي او الكيانات التشغيلية

(وستسهل هذه المهمة بالتعاون مع الأمانة والوكالات التنفيذية لمرفق البيئة العالمية، عبر جملة أمور منها الاشتراك في لجنة العمليات التابعة لمرفق البيئة العالمية (GEFOP))؛

(ب) تسهيل توفير الدعم التقني والمالي للأطراف، وخاصة البلدان النامية الأطراف، لإنفاذ الاتفاقية ودعم قدرتها على المساهمة في عمليات الاتفاقية عبر أنشطة في إطار برنامج التعاون لاتفاقية تغير المناخ^(٤) بما في ذلك أنشطة مثل برنامج تبادل المعلومات لاتفاقية تغير المناخ (CC:INFO) وبرنامج التدريب في مجال تنفيذ اتفاقية تغير المناخ^(٥) (CC:TRAIN) الممول من التبرعات والمنفذ بالتعاون مع الأمانات الأخرى؛

(ج) تنفيذ أي قرارات يتخذها مؤتمر الأطراف بشأن الأنشطة التعاونية، كالتنفيذ المشترك، والأنشطة المشتركة، وتنفيذ المادة ٤-٥ المتعلقة بالوصول إلى التكنولوجيات السليمة بيئيا وإلى التعاون التكنولوجي، بما في ذلك أي قرار بشأن مرحلة رائدة.

٢٨ - وسيكون هذا القسم عامة مكتفيا ذاتيا وقادرا على العمل باستقلال نسبي، وفقا للولايات المتفق عليها بين الحكومات وفي إطار مبادئ عامة يضعها رئيس الأمانة. ويجب أن يتضمن القسم القدرة على دعم استكشاف مفاهيم جديدة ومناهج سياسية جديدة من جانب مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين، ولا سيما فيما يتعلق بالأنشطة التعاونية (كما ورد ذلك في الفقرة ٢٧ (ج) أعلاه). وسيكون المحاور الرئيسي للأمانة مع مرفق البيئة العالمية الذي سيعزز معها علاقات التعاون.

٢٩ - وسيضمن القسم أربعة برامج فرعية كما هو مبين في الجدول ٢ والموجز أدناه.

٣٠ - وسيدبر البرنامج الفرعي للتوجيه التنفيذي وإدارة أنشطة التعاون المالية والتقنية للأمانة، وسيكون نقطة الاتصال الرئيسية مع مرفق البيئة العالمية ويمثل الأمانة في اجتماعات مجلس المرفق وجمعيته ولجنة العمليات التابعة للمرفق، وسيكون مسؤولا عن وضع وتوجيه أي عمل متعلق بالأنشطة التعاونية.

٣١ - وسيركّز البرنامج الفرعي للأمانة العالمية على دعم مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين في مسؤولياتها تجاه الأمانة المالية، وفي بناء علاقات تعاونية متينة مع أمانة مرفق البيئة العالمية. وسيقوم بما يلي:

(أ) مواصلة العمل مع أمانة مرفق البيئة العالمية في عام ١٩٩٦، بعد أن تكون الهيئة الفرعية للتنسيق قد نظرت في التقدم المحقق، على مشروع الترتيبات بين مؤتمر الأطراف والمرفق، بوصفه الكيان التشغيلي المؤقت، لينظر فيها مؤتمر الأطراف الثاني (انظر التوصية ١٠)، ومن ثم تعزيز العلاقات بين هيئتي الاتفاقية والمرفق؛

(ب) دعم عمل مؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للتنسيق، المتعلق بالنظر في تقارير الكيان التشغيلي المؤقت في عامي ١٩٩٦ و١٩٩٧، وبأي تحضيرات لاستعراض الأمانة المالية في عام ١٩٩٨ (انظر التوصية ٨)؛

(ج) دعم تطوير المشورة المقدمة من الهيئة الفرعية للتنسيق بشأن السياسات، وأولويات البرامج ومعايير الانتقاء المتعلقة بالآلية المالية، ونقل التكنولوجيا (انظر التوصية ٨)، بما في ذلك أي أعمال متابعة للتوجيه الأساسي الموفّر والنظر في أي تعديل لاستراتيجية المناخ التي يضعها مرفق البيئة العالمية وتنفيذها؛

(د) دعم أي عمل من جانب مؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن المنهجيات المتعلقة بتكاليف الزيادة الكاملة المتفق عليها (انظر التوصيتين ٨ و ١١)؛

(هـ) دعم جهود مؤتمر الأطراف الرامية إلى الاتفاق مع الكيان التشغيلي المؤقت بشأن التمويل اللازم والمتاح لإنفاذ الاتفاقية (المادة ١١-٢(د)) في سياق أي عملية لإعادة تمويل مرفق البيئة العالمية في عام ١٩٩٧؛

(و) المشاركة في لجنة العمليات التابعة لمرفق البيئة العالمية، واستعراض مشاريع الوثائق المتعلقة بتغير المناخ من زاوية توافقها مع توجيهات مؤتمر الأطراف؛

(ز) تجميع المعلومات من المؤسسات المالية المتعددة الأطراف والاقليمية بشأن الأنشطة (التوصية ١١) وتقديم التقارير إلى مؤتمر الأطراف.

الجدول ١٢ - توزيع الموارد حسب البرامج الفرعية

	الميزانية الإدارية الرئيسية				التمويل الطوعي الأخر				البرنامج الفرعي
	الموظفون		آلاف الدولارات		الموظفون		آلاف الدولارات		
	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
أف - التوجيه التنفيذي والإدارة	٢	٢	-	-	٢٧٥,٢	٣١٤,٤	صفر	صفر	صفر
باء - الآلية المالية	٤	٣	-	-	٥٢٣,٤	٢٨٤,٤	صفر	صفر	صفر
جيم - تسهيل الدعم التقني والمالي ^(ب)	١	١	٨٤٣,١	٧٧٧,٩	١٩٦,٧	١٨٨,٠	٦	٥	صفر
دال - الأنشطة التمازجية	٣	١	٥٨,٠	٥٥,٨	٤٠٤,٦	١٨٥,٦	صفر	صفر	صفر
المجموع	١٠	٧	٩٠١,١	٧٨٣,٧	١ ٤٤٩,٩	١ ٠٧٧,٤	٦	٥	صفر

(ب) دعم تقني ومالي.

٣٢ - سيركز البرنامج الفرعي للتيسير عملاً بالمادة ٨-٧، على تيسير التوفير المنسق والموقوف للدعم التقني والمالي للأطراف من أجل إنفاذ الاتفاقية عبر أنشطة في إطار برنامج التعاون CC:COPE، بما في ذلك الأنشطة الممولة من المساهمات الطوعية، وبالتعاون مع المنظمات الأخرى بما فيها أمانة مرفق البيئة العالمية. وفي هذا السياق، سيقوم بما يلي:

(أ) مراقبة وتنسيق أنشطة برنامج المعلومات (CC:INFO) وبرنامج التدريب (CC:TRAIN) لتأمين التناسق والفعالية في التنفيذ والتطابق مع قرارات مؤتمر الأطراف ذات الصلة (وسيكون عنصر CC:TRAIN ممولاً بالكامل من خارج ميزانية الاتفاقية)؛

(ب) تعزيز تبادل المعلومات والخبرات المتعلقة بالمشاريع فيما بين البلدان والوكالات مما يؤدي إلى تحسين تطوير المشاريع، وتعزيز التنسيق فيما بين الوكالات، ووضع المبادئ التوجيهية لتطوير المشاريع، وتحديد الثغرات في تغطية البلدان فضلاً عن المجالات الرئيسية. وسيكون محرك هذا النشاط هو الآلية الاستشارية التابعة لبرنامج التعاون (انظر (A/AC.237/90/Add.3)؛

(ج) المساهمة في استعراض مشاريع الوثائق المتعلقة بتغير المناخ والمشاركة في لجنة العمليات التابعة لمرفق البيئة العالمية.

٣٣ - وفي إطار البرنامج الفرعي، ولكن بتمويل كامل من مساهمات طوعية أخرى، سيجري توسيع البرنامج الفرعي CC:INFO بغية:

- معالجة الكمية المتزايدة من المعلومات والطلبات على البرنامج
- تسهيل التفاعل بين الطلب على الموارد وتوفير الموارد للاضطلاع بأنشطة متعلقة بتغير المناخ، ولا سيما الأنشطة التأهيلية في الفترة الأولية
- تحسين قدرات البرامج على نشر المعلومات الكترونياً وتقليدياً، وتقديم المشورة للحكومات عن عمليات النشر المتلائمة على الصعيد الوطني.

وستكون قاعدة البيانات CC:INFO متاحة بصورة مباشرة (مثلاً، عبر شبكة انترنت) وعلى الأقراص. وسيُنشر أيضاً تقرير سنوي عن CC:INFO وتنقيحاته. (ويمكن أن يجري نشر المعلومات التكنولوجية عبر CC:INFO؛ انظر الفقرة ٢١(هـ) أعلاه).

٣٤ - وقد أدرج البرنامج الفرعي للأنشطة التعاونية مع افتراض أن مؤتمر الأطراف سيعتمد قرارات بشأن الأنشطة المشتركة أو الإنفاذ المشترك، والتي تتطلب التنفيذ. كما قد يطلق مؤتمر الأطراف أنشطة محددة بموجب المادة ٤-٥. ويفترض أن كل عمل بشأن الأنشطة التعاونية سيأتي دعماً مباشراً لعملية الاتفاقية، وبالتالي سيكون في الميزانية الإدارية الأساسية.

**الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)
الميزانية الإدارية الأساسية**

تكاليف الموظفين

٣٥- يُطلب مبلغ ٩٦٦ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ١ ٣٣٣ ٧٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية الرواتب وتكاليف الموظفين العادية للموظفين المعيّنين بالتعاون المالي والتقني. وترد في التذييل الثاني لهذه الوثيقة تفاصيل وظائف الموظفين ورتبهم.

المستشارون

٣٦- يُطلب مبلغ ١٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ١٠ ٤٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتلبية المتطلبات من مشورة الخبراء بشأن المسائل المتعلقة بالآلية المالية، ولا سيما تحديد احتياجات التمويل، والمسائل الاستراتيجية والمفاهيمية، وتنفيذ قرارات مؤتمر الأطراف بشأن الأنشطة التعاونية. ونظرا للطبيعة المعقدة للمسائل الأخيرة، ستكون هناك حاجة إلى مشورة الخبراء، لا سيما فيما يتعلق بالتطوير المفاهيمي وتطوير العمليات وفي إعداد الوثائق.

السفر في مهام رسمية

٣٧- يُطلب مبلغ ٩٦ ٤٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ١٠٦ ٣٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية نفقات السفر، بما في ذلك السفر إلى مقر الأمم المتحدة، وإلى مجلس مرفق البيئة العالمية وجمعيتها، وعند الاقتضاء إلى اجتماعات اللجنة التشغيلية التابعة لمرفق البيئة العالمية، لإجراء استشارات مع الوكالات المشاركة والمتعاونة، ولتمثيل الأمانة في الاجتماعات والمؤتمرات والمشاورات مع الحكومات (خاصة في البلدان النامية)، والمانحين الثنائيين ومصارف التنمية المتعددة الأطراف.

**المتطلبات من الموارد (بالمعدلات الحالية)
التمويل الطوعي الآخر**

تكاليف الموظفين

٣٨- تطلب مساهمات بالتمويل الطوعي الآخر بمقدار ١٠٠ ٥٤٠ دولار في عام ١٩٩٦ و ٦٤٧ ٩٠٠ دولار في عام ١٩٩٧، لتغطية الرواتب وتكاليف الموظفين العادية للموظفين العاملين في CC:INFO. وترد في التذييل الثاني لهذه الوثيقة تفاصيل وظائف الموظفين ورتبهم.

الخبراء الاستشاريون

٣٩- تُطلب مساهمات بالتمويل الطوعي الآخر بمقدار ١٥ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و ١٥ ٦٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية الحاجة إلى مشورة الخبراء لتحويل شكل عرض بيانات CC:INFO إلى نفاذ إلكتروني مباشر (عبر شبكة انترنت) والمسائل ذات الصلة بها.

أفرقة الخبراء

٤٠- تطلب مساهمات في التمويل الطوعي الآخر بمقدار ١٠٥ ٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و ١١٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية تكاليف:

- الآلية الاستشارية بشأن تبادل المعلومات عن المشاريع، لا سيما لتغطية المشاركة من البلدان النامية

- المشاورات غير الرسمية بشأن الأنشطة التعاونية.

السفر في مهام رسمية

٤١- تطلب المساهمات في التمويل الطوعي الآخر بمقدار ٤٢ ٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و ٤٤ ٤٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية احتياجات السفر المتعلقة بتجميع المعلومات لبرنامج CC:INFO وتبادلها.

الخدمات التعاقدية

٤٢- تطلب المساهمات في التمويل الطوعي الآخر بمقدار ٨٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و ٨٣ ٢٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية كلفة توفير معلومات CC:INFO عن الوسائط الالكترونية، وكلفة طبع ونشر تقارير CC:INFO سنويا (وتنقيحاتها).

٣- الدعم الحكومي الدولي والمؤسسي

الجدول ١٣ - ملخص التقديرات للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ حسب وجوه الإنفاق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التمويل الطوعي الآخر		الميزانية الإدارية الأساسية		وجه الإنفاق
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
١٦٦,١	١٦١,٨	٢ ٣٠٢,٩	٢ ٢٢٨,٨	تكاليف الموظفين
-	-	٣٦,٤	٢٥,٠	المستشارون
-	-	-	-	أفرقة الخبراء
-	-	٦٩,٨	٦٧,٨	السفر في مهام رسمية
٩٥,٠	٩٥,٠	٨١,٢	١٤٠,٠	الخدمات التعاقدية
-	-	٢٢٩,١	١٩٢,٤	مصرفات التشغيل العامة
-	-	١١٩,٤	١٢٥,٠	اللوازم والمواد
-	-	٩٠,٠	١١٧,٠	الأثاث والمعدات
-	-	-	-	المنح والمساهمات
-	-	٥٨,٦	٥٦,٤	النفقات الأخرى
٢٦١,١	٢٥٦,٨	٢ ٩٩٧,٤	٢ ٩٧٧,٤	المجموع

الجدول ١٤ - المتطلبات من الموظفين

التمويل الطوعي الآخر		الميزانية الإدارية الأساسية		
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
ألف- الفئة الفنية وما فوقها				
صفر	صفر	١	١	١ - مد
١	١	٢	٢	٥ - ف
صفر	صفر	١	١	٤ - ف
صفر	صفر	٢	٢	٢ - ف
صفر	صفر	٢	٢	٢ - ف
١	١	١٠	١٠	المجموع (ألف)
صفر	صفر	٩	٩	باء - فئة الخدمات العامة
صفر	صفر	٩	٩	المجموع (باء)
١	١	١٩	١٩	المجموع (ألف + باء)

٤٣- تنطوي مجموعة الخدمات المقدمة للعمليات الحكومية الدولية ولتسيير أعمال الأمانة على عدد من المهام يرتبط كل منها بخدمات وبرامج أخرى في الأمم المتحدة. وتشتمل هذه على ما يلي:

- العلاقات الخارجية (مع الحكومات، ومنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية)، بما في ذلك تطوير شبكة من المراكز الرئيسية الوطنية
- المشورة القانونية المتخصصة بشأن الاتفاقية والمشورة القانونية العامة ذات الصلة
- إدارة المؤتمرات والمجتمعات
- خدمات المعلومات، بما فيها الأنظمة الإلكترونية، وقواعد المعطيات، ومكتبة
- إدارة امانة الاتفاقية وإدارة الأموال الاستثنائية.

٤٤- وهذه الأنشطة مصممة لتعزيز التسيير المنتظم للعمليات الحكومية المتعلقة بالاتفاقية، والرد مباشرة على احتياجات الوفود والمراقبين والجمهور، وتعزيز فاعلية الأمانة وكفاءتها. وهناك عوامل عديدة مشتركة بين هذه الأنشطة؛ وقد جمعت تحت إدارة مشتركة لزيادة الإنتاجية عن طريق توفير التنوع والمرونة في استخدام الموظفين والموارد الأخرى. ويرتدي نظام المعلومات أهمية خاصة لأنه، بطبيعته، يستخدم موارد

مكثفة ويجب إدارته بشكل يستجيب لمختلف الطلبات من عناصر الأمانة الأخرى (ولا سيما الاتصال والتقييم والاستعراض وبرنامج المعلومات CC:INFO) ولتوفير خدمة مفيضة للوفود وللمستخدمين الآخرين. كذلك، فإن تكاليف دعم البرنامج (مثلا، الاتصالات، واللوازم، وإيجار المعدات) المتعلقة بالاتفاقية قد أدرجت في هذا البرنامج بدلا من توزيعها على مختلف بنود الميزانية المقترحة.

٤٥- وتشتمل هذه الخدمة على أربعة برامج فرعية كما هو مبين في الجدول ١٥ والملخص أدناه:

الجدول ١٥ - توزيع الموارد حسب البرامج الفرعية

التمويل الطوعي الآخر		الميزانية الإدارية الأساسية						البرنامج الفرعي
الموظفون		آلاف دولارات الولايات المتحدة		الموظفون		آلاف دولارات الولايات المتحدة		
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
صفر	صفر	-	-	٢	٢	٤٧٣,٩	٤٥٨,٥	ألف- التوجيه التنفيذي والإدارة
صفر	صفر	-	-	٥	٥	٥٩٢,٩	٥٧٧,٥	باء- إدارة المؤتمرات والعلاقات الخارجية
١	١	٢٦١,١	٢٥٦,٨	٧	٧	٩٦١,٥	١ ٠٢٧,٣	جيم- نظام المعلومات
صفر	صفر	-	-	٤	٤	٩٦٩,١	٩٠٩,١	دال- الإدارة
١	١	٢٦١,١	٢٥٦,٨	١٩	١٩	٢ ٩٩٧,٤	٢ ٩٧٧,٤	المجموع

٤٦- سيدبر البرنامج الفرعي للتوجيه التنفيذي وإدارة أنشطة الدعم الحكومية الدولية والمؤسسية، بما فيها الإشراف على نظام المعلومات والوحدة الإدارية، وتوفير المشورة القانونية بشأن الاتفاقية. وسيكون له مسؤولية عامة عن شبكة النقاط المركزية الوطنية، وسيدبر العلاقات بين الوكالات، بما فيها العمل كنقطة مركزية للأمانة للاشتراك في العمليات التي تديرها إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة لمتابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية. وسيطلب اتصالات على مستوى رفيع ومفاوضات مع الحكومات، وبرامج الأمم المتحدة وإداراتها، والمنظمات الدولية، بما في ذلك التفاوض لعقد اتفاقات مع الحكومات المضيفة لدورات مؤتمر الأطراف.

٤٧- وسيكون للبرنامج الفرعي لإدارة المؤتمرات والعلاقات الخارجية توجيهان رئيسيان:

(أ) تأمين حسن سير العمليات الحكومية الدولية للاتفاقية، وخاصة اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين، بما في ذلك مرافق الاجتماعات، وترجمة الوثائق واستنساخها، وتسجيل المندوبين

والمراقبين واشتراكهم (بما في ذلك المنظمات غير الحكومية)، واعتماد الصحفيين، وخدمات المؤتمر، والتمويل لمشاركة المندوبين، والأمانة التقنية وموظفو الدعم؛

(ب) المحافظة على شبكة للنقاط المركزية الوطنية الخاصة بالاتفاقية، والاجابة على طلبات المعلومات الواردة من الوفود والبعثات والمراقبين.

٤٨- والبرنامج الفرعي لنظام المعلومات هو جزء حيوي من استراتيجية الأمانة لتكون فعالة في عملها، وتكون مباشرة في تناول الوفود والمراقبين والجمهور المعني، وإدارة وتخزين كميات كبيرة من البيانات المقدمة إلى الأمانة، وجعل البيانات والمعلومات متاحة بشكل الكتروني أو بأشكال أخرى مؤتية للمستعملين. وهو يشكل قاعدة هامة بنوع خاص للعمل على استعراض البلاغات الوطنية ولنظام CC:INFO. ويتألف نظام المعلومات من عدد من الوحدات التي توفر معلومات للأمانة والحكومات والمنظمات والجمهور؛ وهي:

(أ) معدات وبرامج الحواسيب الضرورية لعمل الأمانة اليومي، بما في ذلك إعداد الوثائق، وإدارة البيانات والمعلومات، والتقارير المالية، والبريد الالكتروني، وحفظ جميع هذه المعلومات بشكل يجعلها في متناول المستعملين الآن وفي المستقبل. ويشتمل ذلك على حواسيب شخصية ووحدات محيطية للموظفين، وعلى شبكة محلية، وعلى عدد من قواعد البيانات على وحدات خدمة لها، فضلا عن مرافق للاتصالات تشتمل على البريد الالكتروني والنفاذ إلى شبكة انترنت؛

(ب) مرافق للحواسيب يمكن نقلها إلى مواقع اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئته الفرعيتين لتأمين معالجة البيانات ومرافق الاتصالات الالكترونية؛

(ج) أنشطة الدعم الإعلامي، بما في ذلك المعلومات المتخصصة والعامية، بحيث تكون نقطة الاتصال الرئيسية مع وحدة المعلومات المتعلقة بتغير المناخ التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/منظمة الأرصاد العالمية (IUCC) والإشراف على اصدار النشرة. (افتراض أن وحدة المعلومات ستستمر في تأمين وظيفة الإعلام العام، وإن الأمانة لن تحتاج إلى منصب موظف الإعلام العام في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧)؛

(د) المكتبة، وهي وحدة مشتركة تدعم أيضا وحدة المعلومات IUCC، والتي تعتبر كمحفوظات للجنة التفاوض الحكومية الدولية، ولمؤتمر الأطراف ولهيئته الفرعيتين، وتضم مجموعة من الوثائق العائدة لوضع السياسات بشأن تغير المناخ، والوثائق المرجعية، ومرافق البحث المكتبية في تناول الوفود والجمهور. وهي أيضا النقطة المركزية للأمانة من أجل الرد على الطلبات المتعلقة بالوثائق.

٤٩- ويُنْتَظَر تحقيق النتائج التالية في عامي ١٩٩٦ و١٩٩٧:

(أ) أمانة تخدم الحكومات بفعالية عبر مرافق حديثة لمعالجة البيانات والاتصالات في مكاتبها وفي الاجتماعات المتعلقة بالاتفاقية، وتوفر تدريبا مفيدا في استخدام المعدات والبرامج؛

(ب) توفير مرافق مجانية لمعالجة البيانات وللاتصالات الالكترونية للمندوبين في اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئته الفرعيتين، بالتعاون مع رابطة الإعلاميين التقدميين؛

(ج) الاستمرار في توفير المعلومات من قواعد البيانات التابعة للأمانة على أقراص و عبر أنظمة المعلومات المباشرة (الشبكة العالمية "وب" على شبكة انترنيت)، وكذلك بأشكال مطبوعة، بما فيها جداول المشتركون في اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين، والمعلومات المرجعية من المكتبة، والمعلومات عن تيسر الموارد، والمعلومات عن الأنشطة الجارية في البلدان والمتعلقة بتغير المناخ (CC:INFO)؛

(د) فتح المكتبة أمام الباحثين وغيرهم من المستعملين من عامة الجمهور.

٥٠- وبالإضافة إلى ذلك، ولكن بتمويل كامل من تمويل طوعي آخر، ستصدر "محفوظات اتفاقية تغير المناخ" على أقراص متراصة بذاكرة مقروءة فقط (CD-ROM)، مع "كتيب عن اتفاقية تغير المناخ". وستتضمن "المحفوظات" جميع الوثائق الرسمية للجنة ولمؤتمر الأطراف، فضلا عن الوثائق وقواعد البيانات الأخرى ذات الصلة، كمسرد الكتب ومعلومات CC:INFO، والنصوص الكاملة للبلاغات الوطنية. وستوفر أقراص CD-ROM فرصة فريدة لنشر المعلومات على نطاق واسع انطلاقا من البلاغات الوطنية مع وثائق الاتفاقية الأخرى، وذلك بكلفة متدنية نسبيا. وستتضمن "الكتيب" منتخبات من الوثائق الأساسية، ومقررات مؤتمر الأطراف، فضلا عن معلومات أخرى ذات صلة تستخدمها الحكومات. وستنقح المنشورتان سنويا شرط توفر التمويل.

٥١- وسيقوم البرنامج الفرعي للإدارة، أو سيوفر الدعم للقيام، بالوظائف الناتجة عن المسؤوليات المنوطة من رئيس أمانة الاتفاقية بموجب ترتيب للدعم الإداري يقترحه الأمين العام. وسيشتمل ذلك على وظائف داعمة لرئيس الأمانة وتتعلق ببعض جوانب إدارة الموظفين والوظائف العائدة للإدارة المالية (بما في ذلك وظائف الإثبات العائدة للأمانة) وشراء السلع والخدمات. وستكون الوحدة أيضا النقطة المركزية لإعداد الميزانية والتقارير عن المسائل المالية لعرضها على مؤتمر الأطراف. ويُنْتَظَر أن يؤدي هذا الترتيب إلى زيادة الفعالية عن طريق وضع الأمانة في اتصال مباشر مع المصدر الأولي للخدمات الإدارية، ولن يؤدي ذلك إلى ازدواج هذه الخدمات. ويشتمل الانتاج الجديد أو المحسن المرتقب من هذا الترتيب في فترة السنتين على ما يلي:

(أ) فعالية أفضل في الحصول على خدمات الموظفين والمستشارين، واللوازم والمعدات، وفي إدارة الدعم المالي للمشاركة في الهيئتين الفرعيتين المنشأتين بموجب الاتفاقية؛

(ب) مسؤولية أفضل في استخدام المساهمات وتوفير تقارير مالية منتظمة إلى مؤتمر الأطراف؛

(ج) تحسينات في تصنيف وظائف الموظفين، وتقييم الأداء، وتطوير السيرة المهنية.

وقد جُمِعَت تكاليف دعم البرنامج للاتفاقية في هذا البرنامج الفرعي عوضا عن توزيعها في مختلف بنود الميزانية المقترحة.

الاحتياجات من الموارد (بالمعدات الحالية)
الميزانية الإدارية الأساسية

تكاليف الموظفين

٥٢- يُطلب مبلغ ٢ ٢٣٨ ٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٢ ٣٠٢ ٩٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية تكاليف الموظفين لخدمات الدعم الحكومية الدولية والمؤسسية:

(أ) يُطلب مبلغ ٢ ١٧٣ ٤٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٢ ٢٣٣ ٦٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية رواتب وتكاليف الموظفين العادية للموظفين العاملين في خدمات الدعم الحكومية الدولية والمؤسسية. وترد في التذييل الثاني لهذه الوثيقة تفاصيل وظائف الموظفين ورتبهم:

(ب) يُطلب مبلغ ٥٤ ٢٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٥٦ ٤٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية كلفة كامل المساعدة المؤقتة للأمانة غير الناتجة مباشرة عن دورات مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين. وقد تنتج هذه المساعدة المؤقتة عن المهام الأولوية أو الملحة التي يجب إنهاؤها في تاريخ محدد، كإعداد التجميع والتركيب الثانيين للبلاغات الوطنية. وتغطي أيضا أموال المساعدة المؤقتة التكاليف المرافقة لإبدال الموظفين الذين يكونون في اجازة مرضية أو اجازة أمومة:

(ج) يُطلب مبلغ ١١ ٢٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ١٢ ٩٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية كامل تكاليف أوقات العمل الإضافية للأمانة غير الناتجة عن دورات مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين. وقد ينتج هذا العمل الإضافي من مهام أولوية أو ملحة يجب إنهاؤها في تاريخ محدد، كإعداد التجميع والتركيب الثانيين للبلاغات الوطنية.

الخبراء الاستشاريون

٥٢- يُطلب مبلغ ٢٥ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٢٦ ٤٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية الاحتياجات من المشورة المتخصصة حول المسائل المتعلقة بما يلي:

- برمجة وتطبيقات قواعد البيانات، وخاصة فيما يتصل بالتطبيقات المتقدمة التي لا تدخل في كفاءات موظفي الأمانة (مثلا، تطوير البرنامج لإدارة المعلومات للقرص المتراص CD-ROM المتعلق بالاتفاقية، وخلق محفوظات الكترونية للاتفاقية مستقلة عن النظام والمعدات، إلخ).
- وضع أنظمة إدارية كتلك المتعلقة بالتقارير المالية، والشراء، وتصنيف الموظفين وتقييمهم وترقيتهم

السفر في مهام رسمية

٥٤- يُطلب مبلغ ٦٧ ٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٦٩ ٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية نفقات السفر، بما فيها السفر إلى مقر الأمم المتحدة والسفر لتمثيل الأمانة في الاجتماعات والمؤتمرات والمشاورات.

الخدمات التعاقدية

٥٥- يُطلب مبلغ ١٤٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٨١ ٢٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية تكاليف جميع الخدمات التعاقدية للأمانة، باستثناء تلك الناتجة عن دورات مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين وبرنامج الإعلام CC:INFO. ويشتمل ذلك على مبلغ محدد للطباعة الخارجية، المتصلة بشكل رئيسي بمواد الإعلام العام، وتجليد مجموعات وثائق المكتبة، والرسوم على براءات برامج الحاسوب.

٥٦- وتشمل براءات البرامج تكاليف المشتريات لمرة واحدة، فضلا عن التنقيحات. وتستخدم البرامج "العامّة" من جانب جميع الموظفين؛ ويجب شراء براءات البرامج لكل مستعمل. ويبلغ العبء الإجمالي لكل مستعمل إضافي حوالي ٢ ٠٠٠ دولار، بما في ذلك البراءات لوندوز ٩٥ (Windows 95)، ووردبيرفيكت (WordPerfect) والبريد الإلكتروني، والمنظم وبعض المرافق. ويشمل المبلغ المدرج في الميزانية (٥٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٢٥ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧) الاحتياجات للموظفين الجدد. وتستخدم البرامج "المتخصصة" لتشغيل شبكة المنطقة المحلية، وقواعد البيانات، ومرافق الاتصالات للأمانة. وهذه البرامج المتخصصة هي أكثر كلفة من البرامج العامة، علما بأنها لا تستخدم من جانب جميع الموظفين. ويجب، بنوع خاص، شراء رزميتين خاصتين في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، واحدة لرزمة قواعد البيانات المتقدمة، مثل ميكروسوفت - لغة استفسار تركيبية (MS-SQL) أو قاعدة سايبيز (Cybase) (٣٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦) ورزمة برامج مجمعة مشبكة، مثل برنامج لوتوس نوتز (Lotus Notes) (٣٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦). وبعد الاستثمار الأولي، ستكون هناك حاجة إلى التنقيحات ودعم الموردين (٢٥ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧).

النفقات التشغيلية العامة

٥٧- يُطلب مبلغ ١٩٢ ٤٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٢٢٩ ١٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية النفقات التشغيلية العامة للأمانة:

(أ) يُطلب مبلغ ١٤٠ ٩٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ١٦٦ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية تكاليف الاتصالات، بما فيها رسوم الهاتف والبطبصلة (فاكس)، وخدمات البريد والسعاة الخاصين (باستثناء التكاليف الناتجة مباشرة عن دورات مؤتمر الأطراف). وتعكس هذه المبالغ التكاليف المرتفعة للبطبصلة نظرا لعدد الأطراف ولجهود الأمانة الرامية إلى توفير المعلومات لها، بما فيها المعلومات عن المسائل المتعلقة بالتمويل والمشاركة وتوزيع الوثائق المسبق. ويترقب أن يزداد اللجوء إلى خدمات السعاة لتسليم البريد إلى بعض البلدان، وبالنسبة للوثائق الطويلة والمعقدة التي لا يمكن إرسالها بالبطبصلة وبالبريد الإلكتروني. وتنتج الزيادات أيضا عن تزايد مستوى النشاط ورسوم إرسال المعطيات:

(ب) يُطلب مبلغ ٣١ ٥٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٥٢ ٢٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية ايجار المعدات على أساس طويل الأجل (آلات الاستنساخ) ولغترات قصيرة الأجل، الناتجة عن المتطلبات التشغيلية (مثل وجود أفرقة الخبراء) والصيانة المستمرة للتجهيزات، بما فيها آلات الاستنساخ وآلات الطبصلة (فاكس) والحواسيب. وتنتج الزيادات في عام ١٩٩٧ بصورة خاصة عن متطلبات الصيانة لتجهيزات معالجة البيانات؛

(ج) يُطلب مبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٢٠ ٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية النفقات المختلفة، كتكاليف الشحن المحلي، والنقل سواء داخل المكاتب أو خارجها.

اللوازم والمواد

٥٨- يُطلب مبلغ ١٢٥ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ١١٩ ٤٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية تكاليف جميع اللوازم والمواد للأمانة، والتي تشتمل على ما يلي:

(أ) مبلغ ٧٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٧٢ ٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ للوازم الاستنساخ المكتبية والداخلية؛

(ب) مبلغ ٢٥ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٢٥ ٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ للمشتريات والاشتراكات للمكتبة، التي هي أعلى في عام ١٩٩٦ نظرا للبدء في تكوين المكتبة؛

(ج) مبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٢٠ ٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ للوازم معالجة البيانات.

الآلات والمعدات

٥٩- يُطلب مبلغ ١١٧ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٩٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية شراء تجهيزات اوتوماتية مكتبية للموظفين الجدد، للحلول محل المعدات القديمة (في دورة تمتد من ثلاث إلى خمس سنوات، حسب المعدات)، ولتعزيز تطبيقات نظام المعلومات لتغطية احتياجات مختلفة، ويشتمل ذلك على ما يلي:

(أ) مبلغ ٣٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٢٧ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتغطية معدات الحوسبة الشخصية الأساسية للموظفين الجدد في كل سنة؛

(ب) مبلغ ٥٧ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٢٢ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لشراء معدات جديدة تستخدمها الأمانة ككل:

- وحدة خدمة لقواعد البيانات (وهذه مطلوبة إذ ان برنامج قاعدة البيانات المتقدم الذي سيركز في عام ١٩٩٦ سيستخدم وحدة الخدمة الخاصة به).
- وحدة خدمة لفريق عامل تضم تطبيقات لوتس نوتز
- طابعتان سريعتان للشبكة لتكملة تجهيزات المكتب

- طباعة واحدة بألوان للعروض والرسوم البيانية وغيرها من المهام الخاصة.
- حواسيب محمولة (٣ في ١٩٩٦ و ٢ في ١٩٩٧)

(ج) مبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار في ١٩٩٦ ومبلغ ٢٠ ٠٠٠ في ١٩٩٧ لشراء معدات متنوعة لضمان الأداء السلس للتطبيقات القائمة، ولبدء بعض التطبيقات الجديدة (مثل نظام ربط شبكي بالفاكس، ومرفق ربط شبكي بالأقراص المتراصة بذاكرة مقروءة فقط (CD-ROM)، والمعدلات/الكواشف، وموجهات مسارات الاتصالات وبطاقات التطبيق).

معلومات أخرى

٦٠- يُطلب مبلغ ٥٦ ٤٠٠ دولار في ١٩٩٦ ومبلغ ٥٨ ٦٠٠ دولار في ١٩٩٧ لتغطية التكاليف المرتبطة باستيعاب المكاتب بما فيها المرافق والنظافة والتأمين. (افتراض أن تكاليف التأجير هي صفر؛ وينبغي أن يتجلى ذلك في الأرقام المبينة للمساهمات المقدمة من الحكومة المضيفة في حالة فرض إيجار بالفعل لكن تغطيه منحة مناظرة).

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الجارية)

مصادر التمويل الطوعي الأخرى

تكاليف الموظفين

٦١- يُطلب مساهمات في مصادر التمويل الطوعي الأخرى تبلغ ١٦١ ٨٠٠ دولار في ١٩٩٦ و ١٦٦ ١٠٠ دولار في ١٩٩٧ لتغطية التكاليف المرتبطة بالرواتب والتكاليف العامة للموظفين لموظف واحد في نظام المعلومات.

الخدمات التعاقدية

٦٢- تُطلب مساهمات في مصادر التمويل الطوعي الأخرى تبلغ ٩٥ ١٠٠ دولار في ١٩٩٦ و ٩٥ ٠٠٠ دولار في ١٩٩٧ لتغطية التكاليف المرتبطة بإعداد وتعميم محفوظات اتفاقية المناخ (أقراص متراصة بذاكرة مقروءة فقط) والدليل المصاحب لاتفاقية المناخ. وسيتم جزء كبير من هذا العمل بموجب عقود، إذ ليست هناك حاجة إلى إقامة مرافق كهذه في الأمانة. إن توفير جميع وثائق اللجنة ومؤتمر الأطراف، فضلا عن البلاغات الوطنية وشتى المعلومات الأخرى المتصلة بتغير المناخ في مجموعة أقراص متراصة واحدة بذاكرة مقروءة فقط، هو الطريقة المثلى لنشر الكميات الضخمة من المعلومات على نطاق واسع بأشكال ملائمة للمستعملين؛ وهذا أرخص من الطباعة والإرسال بالبريد. وسيتم استكشاف مسألة بيع الأقراص المتراصة بذاكرة مقروءة فقط على أساس تجاري، فضلا عن التوزيع الأساسي على الأطراف.

٤- التنفيذ والتخطيط

الجدول ١٦- موجز لتقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦ حسب موضع الإنفاق
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تمويل طوعي آخر		الميزانية الإدارية الأساسية		موضع الإنفاق
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
-	-	٣٩٧,٢	٣٨٣,٧	تكاليف الموظفين
-	-	٢٠,٨	٢٠,٠	خبراء استشاريون
-	-	٢٣,٥	٢١,٦	السفر في مهام رسمية
-	-	٤٤١,٥	٤٢٥,٣	المجموع

الجدول ١٧- الاحتياجات من الموظفين

تمويل طوعي آخر		الميزانية الإدارية الأساسية		
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
-	-	١	١	ألف - الفئة الفنية وما فوقها
-	-	١	١	مد - ١
-	-	١	١	ف - ٢
-	-	٢	٢	(المجموع ألف)
-	-	١	١	باء - فئة الخدمات العامة
-	-	١	١	(المجموع باء)
-	-	٢	٢	المجموع (ألف + باء)

٦٣- وستركز أنشطة التنفيذ والتخطيط على الآتي:

- (أ) حشد وتنسيق ما تقدمه الأمانة من دعم للهيئة الفرعية للتنفيذ، مع الاستفادة من سائر وحدات الأمانة ومن الخبرة الخارجية عند الاقتضاء؛
- (ب) حشد وتنسيق ما تقدمه الأمانة من دعم لأي عملية متابعة لاستعراض المادة ٤-٢(أ) و(ب)، مع الاستفادة من سائر وحدات الأمانة ومن الخبرة الخارجية عند الاقتضاء؛
- (ج) العمل كمركز وصل للأمانة أثناء قيام لجنة التنمية المستدامة في ١٩٩٦ باستعراض الفصل ٩ من جدول أعمال الاستعداد للقرن الحادي والعشرين ("الغلاف الجوي")؛
- (د) تطوير خطة عمل الأمانة وإجراء التخطيط البرنامجي؛
- (هـ) إعداد تقارير عامة للطابع لمؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للتنفيذ، ولا سيما التقرير المتعلق بالتنفيذ، وتنسيق أي نشاط للأمانة دعماً لعمل مؤتمر الأطراف وفقاً للمادة ٧-٢(أ) من الاتفاقية؛
- (و) الاضطلاع بأي مهام خاصة، ولا سيما في تنسيق الدعم لمؤتمر الأطراف وسائر أنشطة الأمانة.

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الجارية)

تكاليف الموظفين

٦٤- يُطلب مبلغ ٢٨٣ ٧٠٠ دولار في ١٩٩٦ ومبلغ ٢٩٧ ٧٠٠ دولار في ١٩٩٧ لتغطية الرواتب والتكاليف العامة للموظفين المرتبطين. وترد تفاصيل مهام الموظفين ورُتبهم في التذييل الثاني لهذه الوثيقة.

الخبراء الاستشاريون

٦٥- يُطلب مبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار في ١٩٩٦ ومبلغ ٢٠ ٨٠٠ دولار في ١٩٩٧ لتلبية الاحتياجات إلى المشورة المتخصصة وتطوير المفاهيم بشأن مسائل مثل متابعة استعراض كفاية المادة ٤-٢(أ) و(ب)، والترتيبات المؤسسية، وتنظيم الأمانة وصلتها بالمنظمات الشريكة، وتقييم مؤسسات الاتفاقية وعملاتها، وتنفيذ الاتفاقية. وستغلى هذه الميزانية أي احتياجات استشارية لرئيس الأمانة. ويفترض مستوى الموارد المطلوبة الحاجة إلى دعم متابعة استعراض كفاية المادة ٤-٢(أ) و(ب).

السفر في مهام رسمية

٦٦- يُطلب مبلغ ٢١ ٦٠٠ دولار في ١٩٩٦ ومبلغ ٢٢ ٥٠٠ دولار في ١٩٩٧ لتغطية تكاليف السفر، بما فيها السفر إلى مقر الأمم المتحدة وتمثيل الأمانة في الاجتماعات والمؤتمرات والمشاورات.

دال - المساهمات التي تقلل من الميزانية الإدارية الأساسية

٦٧- يمكن توقع عدد من الائتمانات المالية من شأنها تقليل الميزانية الإدارية الأساسية. وقدمت معظم الحكومات التي عرضت استضافة الأمانة مبالغ كبيرة كمساهمات لدعم الأمانة. وسيكون ممكناً تحديد هذا المبلغ بدقة أكبر حالما يتخذ القرار بشأن الموقع الفعلي للأمانة.

٦٨- ويوفر عدد من الحكومات حالياً الموظفين للأمانة المؤقتة. وستستمر هذه الترتيبات الثنائية القائمة، وترتيب قد يستكمل قريباً، في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. ويمكن توقع ترتيبات أخرى مماثلة للمستقبل لكن لا يمكن تحديدها. وستكون هذه المساهمات بالإضافة إلى مساهمات الطرف في الميزانية الإدارية الأساسية وفقاً لجدول الأنصبة الإرشادي.

٦٩- وعرض الأمين العام للمنظمة العالمية للأرصاء الجوية توفير وتمويل موظفين للأمانة بعد عام ١٩٩٥، إذا طلب منه ذلك ورهنأ بموافقة المؤتمر الثاني عشر للأرصاء الجوية لبحث ميزانية المنظمة العالمية للأرصاء الجوية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٩. وتضم الميزانية المقترحة للمنظمة العالمية للأرصاء الجوية لفترة السنوات الأربع إغارة موظف من الفئة الفنية ف-٥ وموظف من فئة الخدمات العامة فضلاً عن مساعدة إضافية مؤقتة من موظفي الخدمات العامة تتألف من ٤٨ شهر عمل لأمانة الاتفاقية.

٧٠- وعرض برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يواصل تقديم الدعم الإعلامي للأمانة من خلال وحدة المعلومات المتعلقة بتغير المناخ وترتيبها الخلف، التي ستدعم أيضاً سائر أمانات الاتفاقية. وتبلغ القيمة المقدرة الحالية لهذا الدعم (وهي تكاليف كان سيتعين على الميزانية تحملها لولا ذلك) نحو ٣٠٠ ٠٠٠ دولار سنوياً. وستبقي الأمانة تطور هذا الترتيب قيد الاستعراض لضمان أن يواصل تلبية احتياجات الاتفاقية.

٧١- ويجب أن تدفع الاتفاقية رسماً إضافياً للمنظمة التي توفر الخدمات الإدارية. ويتوخى استعادة تكاليف موظفي الوحدة الإدارية للأمانة، التي تصل إلى ١٠٠ ٤٧٤ دولار في ١٩٩٦ و ٤٨٧ ٢٠٠ دولار في ١٩٩٧، من هذا المبلغ المدفوع وأن يُخصص للاتفاقية. غير أن هذا الأمر مرهون بالتفاوض والاتفاق مع المنظمة المذكورة.

هاء - احتياطي رأس المال العامل

٧٢- وفقاً للإجراءات المالية الموصى بها لمؤتمر الأطراف (انظر A/AC.237/91/Add.1، الاستنتاج (ك)، الفقرة ١٤)، توفر الميزانية احتياطياً لرأس المال العامل. والغرض من هذا الاحتياطي هو ضمان استمرارية العمليات في حالة حدوث نقص مؤقت في الأموال النقدية. وهذا الاحتياطي ليس صندوقاً للطوارئ أو احتياطياً للأنشطة التشغيلية. فني ضوء الطابع الإرشادي للمساهمات، والافتقار إلى أي حكم بفرض عقوبة في حالة تأخر ورود المساهمات أو عدم ورودها، سيكون احتياطي رأس المال العامل أمراً أساسياً لضمان التشغيل المستمر لعملية الاتفاقية وأمانتها.

٧٣- ويتم الحفاظ على احتياطي رأس المال العامل عند مستوى يقرره من وقت لآخر مؤتمر الأطراف بتوافق الآراء. ويُقترح مستوى يبلغ نحو ٣٠ في المائة من صافي الميزانية الادارية الأساسية، ويتألف مبدئياً من فلسطين بنسبة ١٥ في المائة من صافي الميزانية الادارية الأساسية لعامي ١٩٩٦ و١٩٩٧ ويُعدل حسب الحاجة في فترة السنتين التاليتين. ويُسترد المسحوب من الاحتياطي من المساهمات المنتظمة في الميزانية الادارية الأساسية في أسرع وقت ممكن.

٧٤- ويرد مبلغ ٢٠٠ ٢٤٨ ١ دولار في ١٩٩٦ ومبلغ ٦٠٠ ٤٣١ ١ دولار في ١٩٩٧ في الميزانية من أجل تكوين احتياطي رأس المال العامل.

الحواشي

- (١) وُضع تقدير الملايين الثلاثة سنويا المستخدم في الوثيقة A/AC.237/79/Add.3 على أساس تصور ستة أسابيع من خدمات المؤتمرات كل سنة - بتكلفة تقدر بمليون دولار لكل دورة من أسبوعين. أما الوثيقة الحالية فتقوم على أساس افتراض ثلاث دورات تستمر كل منها أسبوعين في عام ١٩٩٦ ودورتين تستمر كل منهما أسبوعين في عام ١٩٩٧ تستخدم فيها ست لغات رسمية.
- (٢) المقصود من الاشارات الى "التوصيات" توصيات لجنة التفاوض الحكومية الدولية الى مؤتمر الأطراف؛ انظر الوثيقة A/AC.237/91/Add.1.
- (٣) برنامج لتبادل المعلومات يجري باشتراك بين الأمانة المؤقتة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.
- (٤) CC:COPE برنامج التعاون لاتفاقية تغير المناخ.
- (٥) برنامج تدريب ينفذ بالاشتراك بين الأمانة المؤقتة ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (UNITAR). تصور ستة أسابيع من خدمات المؤتمرات كل سنة - بتكلفة تقدر بمليون دولار لكل دورة من أسبوعين. أما الوثيقة الحالية فتقوم على أساس افتراض ثلاث دورات تستمر كل منها اسبوعين في عام ١٩٩٦ ودورتين تستمر كل منهما أسبوعين في عام ١٩٩٧، تُستخدم فيها ست لغات رسمية.

التذييل الأول

الأرقام المعيارية المستخدمة في حساب تكاليف الموظفين

المستوى	١٩٩٦	١٩٩٧
مد-٢	١٩٠,٤	١٩٥,٣
مد-١	١٧٣,٠	١٨١,١
ف-٥	١٦١,٨	١٦٦,١
ف-٤	١٤١,٩	١٤٥,٥
ف-٣	١١٩,٢	١٢٢,٢
ف-٢	٩٦,٠	٩٨,٥
فئة الخدمات العامة	٩١,٥	٩٣,٩

ملحوظة: هذه أرقام معيارية للأمم المتحدة استخدمت في ميزانية الأمم المتحدة البرنامجية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، متخذة جنيف كمقر عمل بالنظر إلى أنها تمثل موقع الامانة المؤقتة. وتشمل هذه الأرقام الرواتب فضلا عن التكاليف العامة للموظفين (تقدر المكاسب والاستحقاقات بنسبة ٢٢ في المائة من صافي الراتب مضافا إليه تسوية مقر العمل)، وتفترض سعر صرف للدولار الأمريكي يساوي ١,٣٢ فرنك سويسري). وستكون لمختلف مقر العمل تكاليف مختلفة للموظفين، لكن الأرقام المقارنة ليست متاحة حاليا لثلاث مدن أخرى عرضت أن تكون موقعا للأمانة. واستنادا إلى تقدير أولي، يبدو أن تكاليف الرواتب ستكون أقل في المدن الثلاث الأخرى. ومع ذلك، ستكون التكاليف العامة للموظفين أعلى في تلك المقار الثلاثة. وستباين مختلف عناصر التكاليف غير المرتبطة بالموظفين في اتجاهات مختلفة وفقا للموقع، فستكون تكاليف السفر حساسة في هذا الصدد. إن إجراء مقارنة شاملة لجميع التكاليف في المواقع الأربعة سيتطلب تقديرات تفصيلية لعدد من عوامل التكاليف.

التذييل الثاني

الملاك المقترح لموظفي الأمانة في ١٩٩٧-١٩٩٦

ألف- الميزانية الإدارية الأساسية

مكتب رئيس الأمانة (عدد الموظفين: ١٩٩٦ - ٥؛ ١٩٩٧ - ٥)

١- يضم مكتب رئيس الأمانة ما يلي:

(أ) رئيس الأمانة الذي يُحدد المؤتمر الأول للأطراف رتبته ومدة توليه منصبه. وإلى أن يتقرر ذلك، أُجريت حسابات الميزانية على أساس تكاليف وظيفية من رتبة مد-٧ (انظر الفقرة ١٧ لوصف المسؤوليات):

(ب) المساعد الخاص لرئيس الأمانة (ف-٤) ويكون مسؤولاً عن إدارة مكتب رئيس الأمانة ونظمه المتعلقة بمراسلات الأمانة وإعداد الملفات والموافقة على الوثائق؛ والإشراف على الموظفين من فئة الخدمات العامة، وتنسيق التدفق الداخلي للمعلومات وتولي مسؤولية أعمال المتابعة؛ وصياغة مسودة المراسلات والتقارير والوثائق؛ واستعراض الوثائق للرئيس؛ والعمل كحلقة وصل مع المكتب نيابة عن الرئيس؛

(ج) السكرتير الشخصي للرئيس (من فئة الخدمات العامة):

(د) موظفان من فئة الخدمات العامة يؤدي كلاهما واجبات السكرتارية العامة ويقدمان الدعم للسكرتير الشخصي، ويتحمل أحدهما الواجبات المكتبية (مثل المسؤولية عن كافة ترتيبات السفر في الأمانة) ويتحمل الآخر مسؤولية تسجيل وتوزيع ومتابعة المراسلات ومسؤولية نظام التسجيل المركزي.

الاتصال والتقييم والاستعراض (عدد الموظفين: ١٩٩٦ - ١٦؛ ١٩٩٧ - ٢٠)

٢- تشمل شعبة الاتصال والتقييم والاستعراض ما يلي:

الإدارة والتنظيم

(أ) مدير (من رتبة مد-٧) يكون مسؤولاً أمام رئيس الأمانة عن التنفيذ الناجح لبرنامج عمل الشعبة، وعن الإدارة الفعالة للميزانية المرتبطة والإشراف على الموظفين المقترحين البالغ عددهم ١٩ شخصاً. ويعكس المستوى المقترح نطاق المسؤوليات وحجم الموظفين والميزانية. وستكون للمدير ثلاثة توجهات أساسية فضلاً عن إدارة الوحدة وتوفير التوجيه للموظفين.

- الاشراف على استعراض البلاغات الوطنية
- تخطيط وتنظيم المدخلات الموضوعية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، بما فيها المدخلات من شُعب ووحدات أخرى، وإسداء النصح إلى موظفي الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
- معالجة القضايا السياسية ذات الاولوية العالية والحساسة التي تشمل الحكومات والمنظمات مثل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ

(ب) موظف مبتدئ من الفئة الفنية (ف-٢) يوفر الدعم التنظيمي والاداري للمدير، وخاصة فيما يتعلق بأداء الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وتنظيم الأفرقة التقنية وإعداد المراسلات والتقارير؛ كما يقدم الدعم الإضافي للوحدات الأخرى أثناء فترات البدء وفترات الذروة في العمل.

الاتصال والاستعراض

(ج) مُنسق (ف-٥) يكون مسؤولاً أمام المدير عن إدارة العمليات المتصلة بالبلاغات الوطنية، بما فيها المبادئ التوجيهية لاعدادها وتعميمها وترجمة الملخصات، وتنسيق الاستعراضات المتعمقة واستكمال التقارير الاستعراضية واعداد تجميع وتوليف الوثائق، كما يُشارك في عدد محدود من الاستعراضات الأساسية. وسيعمل المنسق في اتصال وثيق مع المدير. (تستبعد المبادئ التوجيهية لاعداد البلاغات من جانب أطراف غير مُدرجة في المرفق الأول من هذه المسؤوليات في الوقت الحاضر، انظر الفقرة ٢ (ي) أدناه)؛

(د) موظفان للبرامج (ف - ٤) مسؤولان عن تنسيق معظم الاستعراضات المتعمقة الإفرادية (بما فيها أعمال التحضير، وتوصية أعضاء الفرقة، وأي لوجستيات تتعلق بالزيارات)، وعن فصول التجميع والتوليف (بما فيها تنسيق عمل أي خبراء) وعن أي مهام أخرى توكل إليها (كتلك المتصلة مثلاً بالمبادئ التوجيهية والتوزيع والترجمة)؛

(هـ) ثلاثة موظفي برامج (ف - ٣)، يبدأ أحدهم العمل في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ وثنانيهما في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، ويكونوا مسؤولين عن المساعدة في اعداد وتنظيم الاستعراضات المتعمقة وتنسيق استعراضات مراجعات البلاغات الأقل تعقيداً، وصياغة مسودة فروع وثائق التجميع والتوليف، وصيانة قواعد البيانات وسائر المهام الأخرى الموكلة إليهم؛

تعزيز الدعم العلمي

(و) مستشار علمي رئيسي (ف-٥) يكون مسؤولاً أمام المدير عن تقييم وتوليف المعلومات العلمية، وإسداء النصح بشأن البرامج العلمية والبحشية والتعليمية، وإعداد الوثائق والاشراف على إعدادها، وإسداء النصح إلى الأمانة بشأن المسائل العلمية والتقنية، ويكون مسؤولاً عن أنشطة الاتصال وتعزيز الدعم، بما في ذلك الاتصال بأمانة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ والمنظمة العلمية للأرصاد الجوية وبرنامج

المناخ العالمي. (يتوقع أن يشغل هذا المنصب موظف من المنظمة العالمية للأرصاد الجوية؛ انظر الفقرة ٩٦ أعلاه).

(ز) موظف علمي (ف-٧) يبدأ عمله في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ لدعم عمل موظف البرامج الأقدم، وخاصة فيما يتعلق باستعراض الأوراق العلمية والمساعدة في إعداد الوثائق مع ازدياد أنشطة الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛

المنهجيات والتكنولوجيات

(ح) موظف رئيسي (مد-١) يكون مسؤولاً أمام المدير عن إسداء النصح بشأن القضايا المنهجية، وتعيين التكنولوجيات ونشرها، وإعداد الوثائق أو الإشراف على إعدادها، والاتصال الوثيق بالمنظمات الشريكة. ويقترح أن يكون هذا المنصب من فئة مد-١ بسبب الطابع السريع التطور والحساس للعمل بشأن التكنولوجيات. (قد يشغل هذا المنصب موظف كبير تُعيره إحدى الحكومات على ذلك المستوى)؛

(ط) موظف برامج (ف-٣) يبدأ عمله في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، لدعم عمل الموظف الرئيسي في تنفيذ برنامج عمل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن المنهجيات والتكنولوجيات، مع ازدياد أنشطة الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، ومع تحمل مسؤولية خاصة عن منهجية جرد المخزون والادارة المرتبطة بقاعدة بيانات المخزون؛

وضع السياسات

(ي) موظف رئيسي (مد-١) يكون مسؤولاً أمام المدير عن إسداء النصح في مجال السياسة العامة بشأن المفاهيم والنهج الجديدة وبشأن قضايا محددة حساسة سياسياً تتصل بتنفيذ الاتفاقية (بما في ذلك الفقرات ٦-١٠ من المادة ٤) مع التركيز الأولي على البلاغات من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، بما في ذلك وضع المبادئ التوجيهية لإعدادها وتطوير اقتراحات للنظر فيها. ويقترح أن يكون المنصب من رتبة مد-١ بسبب المستوى العالي للحساسية المرتبطة بهذه المسألة والحاجة إلى موظف رفيع المستوى له خبرة في وضع السياسات الوطنية؛

(ك) موظف برامج (ف-٤) يكون مسؤولاً عن دعم تطوير العملية الاستشارية المتعددة الأطراف وفقاً للمادة ١٢، بما في ذلك الفريق العامل المخصص، وعن المهام التي توكل إليه لدعم الموظف الرئيسي.

٣- وتحتاج الشعبة إلى ستة موظفين من فئة الخدمات العامة يبدأ أحدهم عمله في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧؛ وتكون لأحدهم واجبات تتعلق بادخال البيانات. (يتوقع أن تُمول المنظمة العالمية للأرصاد الجوية اثنين من هؤلاء الموظفين؛ انظر الفقرة ٩٦ أعلاه).

التعاون المالي والتقني (عدد الموظفين: ١٩٩٦ - ٧ + ٥؛ ١٩٩٧ - ١٠ + ٦)*

٤- تضم شعبة التعاون المالي والتقني ما يلي:

الإدارة والتنظيم

(أ) مدير (مد-٧) يكون مسؤولاً أمام رئيس الأمانة عن التنفيذ الناجح لبرنامج عمل الشعبة، وعن الإدارة الفعالة للميزانية المرتبطة بما فيها صندوق التبرعات، وعن ضمان أن يكون برنامج التعاون بشأن تنفيذ اتفاقية المناخ داعماً للسياسات والأولويات التي تحددها الأمانة المالية، والإشراف على الموظفين المقترحين البالغ عددهم ١٥ موظفاً. ويقترح أن يكون المنصب على مستوى مد-٧ بسبب مستوى المسؤولية فيما يتعلق بالأمانة المالية، والتفاعلات مع أمانة مرفق البيئة العالمية والوكالات المنفذة والمشاركة في برنامج عمليات مرفق البيئة العالمية والعلاقات مع مؤسسات التمويل والتعاون الإنمائي الثنائية والمتعددة الأطراف. فضلاً عن ذلك، سيعطي المدير أولوية عالية للتنفيذ العملي لأي قرارات يتخذها مؤتمر الأطراف بشأن الأنشطة التعاونية (انظر الفقرة ٢٧ (ج) أعلاه) وهو مجال جديد وحساس ذو نطاق كبير محتمل وتفاعلات واسعة عالية المستوى وسيمثل أولوية عالية؛

الأمانة المالية

(ب) موظف برامج أقدم (ف-٥) يكون مسؤولاً أمام المدير عن إسداء النصح بشأن التوجيه المتعلق بالسياسات وأولويات البرامج ومعايير الأهلية وترتيبات تجميع مرفق البيئة العالمية في سياق دور مؤتمر الأطراف بموجب المادة ١١-٣ وإعداد الوثائق المتصلة بذلك، وعن دعم مشاركة المدير في برنامج عمليات مرفق البيئة العالمية، وعن استعراض التقارير الواردة من مرفق البيئة العالمية، وإعداد الوثائق المتصلة بقضايا أخرى تتعلق بالأمانة المالية، بما في ذلك إجراء المشاورات مع أمانة مرفق البيئة العالمية؛

(ج) موظف برامج (ف-٣) يبدأ عمله في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، ويساعد موظف البرامج الأقدم استجابة لتزايد عمق الصلة مع مرفق البيئة العالمية وتشغيل الأمانة المالية، بما في ذلك استعراض وثائق المشاريع المتعلقة بتغير المناخ وتحليل المعلومات الواردة من مصارف التنمية المتعددة الأطراف؛

(د) موظف فني مبتدئ (ف-٢) لدعم الوحدة من خلال البحث والتحليل وصياغة مشاريع الوثائق وتنسيق الترتيبات للاجتماعات؛

تيسير الدعم التقني والمالي

(هـ) موظف رئيسي (مد-١) يكون مسؤولاً أمام المدير عن تنسيق عمل أمانة الاتفاقية بشأن تيسير الدعم التقني والمالي، بما في ذلك التعاون مع الأمانة الاستشارية لبرنامج التعاون بشأن تنفيذ اتفاقية المناخ، وتقديم المدخلات لبرنامج عمليات مرفق البيئة العالمية، والإشراف على البرنامج المشترك لتبادل المعلومات

* تمويل طوعي آخر.

المتعلقة باتفاقية المناخ وتوفير التوجيه الوظيفي للبرنامج التدريبي لتعزيز تنفيذ اتفاقية المناخ. ويقترح أن يكون المنصب على مستوى مد-١ بسبب المسؤوليات الهامة عن الاشراف والتنسيق، بما في ذلك تنسيق أنشطة المنظمات الأخرى؛

الأنشطة التعاونية

(و) موظف برامج أقدم (ف-٥) لدعم المدير في تنفيذ قرارات مؤتمر الأطراف بشأن الأنشطة التعاونية، وفي إعداد وثائق السياسة العامة وإجراء مشاورات على مستوى العمل؛

(ز) موظف برامج (ف-٢) يبدأ عمله في ١٩٩٧ ويكون مسؤولاً عن العمل التشغيلي الطابع والذي قد يكون مطلوباً مع تطوير وتوسيع الأنشطة التعاونية (مثل رصد المعايير لمرحلة نموذجية على نحو ما يقرره مؤتمر الأطراف، وتجميع وتوليف التقارير).

٥- وستحتاج الشعبة إلى ثلاثة موظفين من فئة الخدمات العامة يبدأ أحدهم عمله في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧.

الدعم الحكومي الدولي والدعم المؤسسي (عدد الموظفين: ١٩ - ١٩٩٦ - ١٩ + ١٩ - ١٩٩٧ - ١٩ + ١٩)*

٦- تتألف وحدة الدعم الحكومي الدولي والدعم المؤسسي من الآتي:

الإدارة والتنظيم

(أ) موظف رئيسي (مد-١) يكون مسؤولاً أمام رئيس الأمانة عن توفير الخدمات المشار إليها في الفقرة ٤٢ أعلاه، وعن الإدارة الفعالة للميزانية ذات الصلة، وتطوير وصيانة نظام لنقاط الوصل الوطنية والتنظيمية، وعن العلاقات المشتركة بين الوكالات، والإدارة الشاملة لدعم العملية الحكومية الدولية، بما فيها ترتيبات تمويل مشاركة الوفود في دورات مؤتمر الأطراف والهيئات الفرعية، والإشراف على الموظفين المقترحين البالغ عددهم ١٩ موظفاً. وستكون للموظف الرئيسي اتصالات واسعة مع كبار موظفي الأمم المتحدة بشأن المسائل الإدارية ومسائل الميزانية، ومع ممثلي الحكومة المضيفة بشأن المسائل المتصلة بالمرافق، ومع ممثلي الحكومات التي تستضيف دورات مؤتمر الأطراف أو الهيئات الفرعية، ومع ممثلي البعثات والوفود؛

(ب) مستشار قانوني (ف-٥) يكون مسؤولاً عن تقديم النصح القانوني بشأن الاتفاقية إلى الأمانة، وعن الاتصال بنظرائه في أمانات الاتفاقيات الأخرى ومكتب الشؤون القانونية للأمم المتحدة، وعن إعداد الوثائق لمؤتمر الأطراف والهيئات الفرعية بشأن المسائل ذات الطابع القانوني، وعن المهام الموكلة إليه والمتسمة بطابع السياسة العامة؛

* تمويل طوعي آخر.

إدارة المؤتمرات والعلاقات الخارجية

(ج) مدير مؤتمرات أقدام (ف-5) يكون مسؤولاً أمام الموظف الرئيسي عن الترتيبات التقنية لدورات مؤتمر الأطراف والهيئات الفرعية، بما فيها ترتيبات تحرير الوثائق وتقديمها للترجمة والاستنساخ، والاستعانة بالمساعدة المؤقتة للاجتماعات، وترتيبات المرافق، وتسجيل ومشاركة الوفود والمراقبين (بما في ذلك المنظمات غير الحكومية)، واعتماد الصحفيين، والاتصال بمكتب الأمم المتحدة لخدمات المؤتمرات والمراسم وبالحكومات المضيفة للاجتماعات، والتخطيط العام للمؤتمرات ووضع جدولها الزمني. ويعمل مدير المؤتمرات كأمين لمؤتمر الأطراف والهيئات الفرعية؛

(د) موظف علاقات خارجية (ف-3) لإدارة نظام مراكز الوصل الوطنية والعمل كنقطة الاتصال الرئيسية بالوفود والبعثات وبالحكومات والمنظمات المراقبة والرد على استفساراتها، وتنسيق عملية تمويل المشاركة في مؤتمر الأطراف والهيئات الفرعية، وتشغيل شبكة موجهة لتوزيع الوثائق بالتعاون مع مكتبة الاتفاقية؛

نظام المعلومات

(هـ) مدير للنظام (ف-6) يكون مسؤولاً عن الإدارة المستمرة لنظام الحواسيب والاتصالات (بما يشمل الإشراف المباشر على ثلاثة موظفين يقدمون الدعم للمكونات المادية للحواسيب وبرامجها ويمارسون مهام تطوير قواعد البيانات) ويتطلب معارف تقنية واسعة؛

(و) أمين مكتبة (ف-3) لإدارة المكتبة ومركز التوثيق والمراجع، وإقامة التعاون مع عدد من المنظمات الأخرى لضمان تنسيق الأنشطة، بما في ذلك مكتبة الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، والرد على طلبات الحكومات والجمهور للحصول على المعلومات، ومساعدة الباحثين في العثور على المادة المناسبة؛

(ز) موظف قاعدة بيانات (ف-3) لتلبية الطلب المتزايد على تحسين التطبيقات القائمة لقاعدة البيانات وتطوير تطبيقات جديدة لازمة لشتى أنشطة الأمانة، ولا سيما في إطار الاتصال والاستعراض (قاعدة البيانات التحليلية، قاعدة بيانات السياسات والتدابير، قاعدة بيانات المخزون) وشعبة التعاون المالي والتقني (قواعد بيانات البرنامج المشترك لتبادل المعلومات، فضلاً عن التطورات المتوقعة لقواعد البيانات رهنا بقرارات مؤتمر الأطراف المتصلة بنقل التكنولوجيا والأنشطة التعاونية). وهذه التطبيقات المتخصصة ليست متاحة بشكل جاهز، ويعد تطويرها وإدارتها من الداخل أقل كلفة وأكثر استجابة لاحتياجات البرامج من الاستعانة بترتيبات استشارية أو تعاقدية من الخارج؛

(ح) موظفان للدعم (ف-2) لصيانة المكونات المادية للحواسيب وتقديم الدعم المستمر لبرامج الحواسيب بما يشمل التدريب. إن التدريب مهمة متواصلة تشمل التدريب الأساسي ودورات تدريبية تنشيطية على البرامج العامة للحواسيب لجميع الموظفين، فضلاً عن توفير تدريب محدد ومتقدم عند الطلب لبعض الموظفين. إن الهيكل الأساسي المعتمد نسبياً لنظام المعلومات الذي تعتمد عليه الأمانة لخدمة عملية الاتفاقية يتطلب صيانة منتظمة ودعماً منتظماً للمستخدمين، بما في ذلك تقديم الدعم للمستخدمين الخارجيين.

الإدارة

(ط) موظف تنفيذي (ف-5) يكون مسؤولاً أمام الموظف الرئيسي عن الإشراف على الوحدة الإدارية، ويكون مسؤولاً أمام رئيس الأمانة عن أداء الوظائف دعماً للمسؤوليات التي يوكلها إليه الأخير. وسيكون على رئيس الوحدة أن يمارس مستوى عالياً من المسؤولية وأن يمتلك مجالاً واسعاً من المهارات الإدارية من أجل تحقيق التفاعل المثمر مع الإدارة أو البرنامج الذي يقدم الخدمات الإدارية، ومع سائر المنظمات والحكومات التي تسهم بالموارد في الأمانة.

٧- وستحتاج الشعبة من تسعة موظفين من فئة الخدمات العامة. وسيتحمل اثنان من هؤلاء مسؤوليات تتعلق أساساً بشؤون السكرتارية؛ ويضطلع اثنان بمسؤوليات إدخال البيانات وإدارة المعلومات والاتصالات الإلكترونية؛ ويخدم اثنان كمساعدين للاجتماعات مسؤولين عن تنظيم التسجيل وأوراق الاعتماد وسائر ترتيبات الاجتماعات، فضلاً عن مسؤوليتهم عن تقديم الوثائق؛ ويتحمل اثنان مسؤوليات إدارية، كما يضطلع موظف بالمهام المكتبية ومهام المراسلة. وسيكون الموظفون الثلاثة الآخرون جزءاً من الوحدة الإدارية.

التنفيذ والتخطيط (عدد الموظفين: ١٩٩٦ - ٣؛ ١٩٩٧ - ٣)

٨- تشمل وحدة التنفيذ والتخطيط ما يلي:

(أ) منسق (مد-١) يكون مسؤولاً أمام رئيس الأمانة ويعمل في اتصال وثيق مع ذلك الشخص، كما يكون مسؤولاً عن حشد وتنسيق دعم الأمانة للهيئة الفرعية للتنفيذ وأي متابعة لعملية استعراض كفاية المادة ٤-٧(أ) و(ب)، بما في ذلك: العمل كمركز وصل للهيئة الفرعية للتنفيذ في الأمانة وإسداء النصح إلى موظفي الهيئة الفرعية للتنفيذ؛ وإعداد أنشطة التخطيط للأمانة؛ وتنسيق إعداد التقارير (التقرير المتعلق بالتنفيذ وأي استعراضات وفقاً للمادة ٧-٧(هـ))؛ والاضطلاع بمهام خاصة توكل إليه دعماً لرئيس الأمانة، وخاصة فيما يتعلق بمؤتمر الأطراف؛

(ب) موظف برامج (ف-٣) لدعم المنسق في تنظيم عمل الهيئة الفرعية للتنفيذ، وإعداد المدخلات للهيئة الفرعية للتنفيذ، وصياغة مشاريع الوثائق والتقارير، والمساعدة في أنشطة التخطيط؛

(ج) سكرتير (من فئة الخدمات العامة).

باء - مصادر التمويل الطوعي الأخرىتيسير الدعم التقني والمالي

٩- يشمل البرنامج المشترك لتبادل المعلومات المتعلقة باتفاقية المناخ ما يلي:

(أ) مدير برنامج (ف-٤) يكون مسؤولاً أمام الموظف الرئيسي (تيسير الدعم التقني والمالي) عن إدارة البرنامج المشترك لتبادل المعلومات، وعن إقامة الروابط مع البلدان ومع المنظمات الداعمة، وبوجه عام تطوير وتنفيذ استراتيجية البرنامج المشترك لتبادل المعلومات على أساس مستمر؛

(ب) موظف برنامج (ف-٣) لدعم مدير البرنامج، وخاصة فيما يتعلق بالتعاون اليومي مع البلدان (الطلب) ومع المنظمات القادرة على تقديم الدعم (العرض) فضلاً عن تنظيم واستعراض ما ينجم عن ذلك من تدفق المعلومات؛

(ج) موظف برنامج (ف-٢) يكون مسؤولاً عن تجهيز الالكتروني للمعلومات الوافدة، ونشرها بالوسائط المطبوعة والالكترونية؛

(د) ثلاثة موظفين من فئة الخدمات العامة، يبدأ أحدهم العمل في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، ويكونوا مسؤولين عن إدخال البيانات والمساعدة في تجهيز طلبات الحصول على المعلومات، وممارسة مهام إعداد الوثائق. كما يتولى أحدهم خدمات السكرتارية العامة.

نظام المعلومات

١٠- يتطلب نظام المعلومات أيضاً ما يلي:

(أ) موظف برامج أقدم (ف-٥) يكون مسؤولاً أمام الموظف الرئيسي (الدعم الحكومي الدولي والدعم المؤسسي) عن تنسيق نظام المعلومات والإشراف على الدائرة وموظفيها. كما سيعمل المنسق على تطوير وتنفيذ برنامج نشط لدعم المعلومات (بما في ذلك الوثائق الرسمية، والبلاغات الوطنية، والبيانات والوثائق الأخرى ذات الصلة) ونظم الاتصالات الداخلية. وسيعمل المنسق كحلقة وصل مع سائر المنظمات الدولية، مثل إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ضمناً لتطوير نظام المعلومات المتعلقة بالاتفاقية في تنسيق كامل مع الجهود الأخرى ذات الصلة المبدولة في إطار شبكة التنمية المستدامة لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، ومع نظام الاحالة الدولي إلى مصادر المعلومات البيئية وبرنامج "مراقبة الأرض" التابعين لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وفي إطار متابعة الفصل ٤٠ من جدول أعمال الاستعداد للقرن الحادي والعشرين في سياق لجنة التنمية المستدامة.
